(٣٢)

نظرية المداراة التربوية

هذه النظرية فى المداراة التربوية ليست هى «النظرية العامة فى التربية الدعوية» التى يفترض السياق الموضوعى للكتاب إيرادها فى هذا الموضوع، وإنما هى جزء من النظرية العامة، يتكامل مع كتابى الآخر «منهجية التربية الدعوية»، ومع «الرقائق» و«العوائق»، وبعض فصول «المسار»، وبعض «رسائل العين» لتتكون من الجميع «النظرية العامة فى التربية الدعوية».

ومن أركان النظرية العامة المبينة فى المنهجية: التفنن فى المسموع والمنظور لإحداث التأثير التربوى، والأخلاق الإيمانية، والروح الجهادية، والمواد المعرفية، والعلم التطبيقى الذى يقود إلى التوحيد، لكنى أخوض محاولة جريئة غير مسبوقة لجعل إيحاء الصناعة محور التطوير وأداة الأحاسيس الجهادية، ومن الدعاة مستوعب ومتردد هيّابٌ مليم.

وثَمّ هناك شرح تلك الآفاق، وإنما أركز هنا على جزء من فن التربية تشهد له حركة الحياة وتبينه معالم السُنّة الغراء، يتجلى فى «المداراة»، بما يحويه من حنان ورفق وتوسط.

تعريف المداراة وسمتها الملائكى

والتربية كلها مداراة، وتقليب لوجوه التعامل، وذهاب مع الرغبات الفطرية، حتى إذا كاد سَلبٌ أن يَدْهَم: حصل شدٌ ومنعٌ. ثم هى حُسن تأتّ، وتلطفٍ، وتأنٍ لايأبى مسارعة إلى خير، ولا يزهد بإبداع، وفيها اعترافٌ بحق، وأخذ بيد، وترميمٌ لصدع، وجبر لانكسار.

قال ابن حجر:

(قال ابن بطال: المداراة من أخلاق المؤمنين، وهى خفض الجناح للناس، ولين الكلمة، وترك الإغلاظ لهم فى القول، وذلك من أقوى الألفة) و(هى الرفق بالجاهل فى التعليم، وبالفاسق فى النهى عن فعله وترك الإغلاظ عليه حيث لا يظهر ما هو فيه،

والإنكار عليه بلطف القول والفعل، ولا سيما إذا احتيج إلى تألفه، ونحو ذلك)[١].

تمييز المداراة عن المداهنة

قال ابن حجر عن ابن بطال: (وظن بعضهم أن المداراة هى المداهنة، فغلط، لأن المدارة مندوب إليها، والمداهنة محرمة، والفرق أن المداهنة من الدهان، وهو الذى يظهر على الشيء ويستر باطنه، وفسرها العلماء بأنها معاشرة الفاسق وإظهار الرضا بما هو فيه من غير إنكار عليه)[٢].

بينما المداراة فعلٌ من حكيم يتخذ شعارًا له أن:

﴿ٱدۡفَعۡ بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ ٱلسَّيِّئَةَ﴾ [المؤمنون:٩٦].

وخلال تفسيرها: وضع الرازى قاعدة عامة فى المداراة، فقال:

(قيل: هذه الآية منسوخة بآية السيف.

وقيل: محكمة، لأن المداراة محثوث عليها ما لم تؤد إلى نقصان دين أو مروءة)[٣].

وواضح ألا دليل على النسخ، وإنما هى عادة المفسرين والفقهاء أن يلهجوا بالنسخ، ومن ثم تبقى القاعدة العامة تعمل: أن المداراة مطلوبة، ما لم تؤد إلى مداهنة أو زيادة سطوة الجاهل، مثلًا.

وفى البخارى أنه قيل لأسامة بن زيد ﷺ: ألا تكلم هذا؟، أى عثمان بن عفان ﷺ فى شأن أقاربه، فقال أسامة:

(قد كلمته ما دون أن أفتح بابًا أكون أول من يفتحه).

قال ابن حجر:

(أى كلمته فيما أشرتم إليه، لكن على سبيل المصلحة والأدب فى السر، بغير أن يكون كلامى ما يثير فتنة أو نحوها).

---

(١) فتح البارى ١٣/ ١٤٤.

(٢) فتح البارى ١٣/ ١٤٥.

(٣) تفسيره ٢٣/ ١٠٣.

ثم قال أسامة: «وما أنا بالذى أقول لرجل بعد أن يكون أميرًا على رجلين: أنت خير».

قال عياض فيما نقله عنه ابن حجر: (فيه ذم مداهنة الأمراء فى الحق، وإظهار ما يبطن خلافه، كالمتملق بالباطل. فأشار أسامة إلى المداراة المحمودة والمداهنة المذمومة. وضابط المداراة أن لا يكون فيها قدح فى الدين، والمداهنة المذمومة أن يكون فيها تزيين القبيح وتصويب الباطل، ونحو ذلك)[١].

قال ابن حجر: (وفى الحديث: تعظيم الأمراء والأدب معهم، وتبليغهم ما يقول الناس فيهم: ليكفوا ويأخذوا حذرهم، بلطف وحسن تأدية، بحيث يبلغ المقصود من غير أذية للغير)[٢].

وذم النبى ﷺ عُيينةَ بن حصن الفزارى، لكنه لقيه بالطلاقة والانبساط، كما فى صحيح البخارى، فاستنبط الفقهاء من ذلك جواز المداراة.

نقل ابن حجر عن القرطبى أنه قال: (والفرق بين المداراة والمداهنة: أن المداراة: بذل الدنيا لصلاح الدنيا أو الدين، أو هما معًا، وهى مباحة، وربما استحبت. والمداهنة: ترك الدين لصلاح الدنيا، والنبى ﷺ إنما بذل له من دنياه، حسن عشرته والرفق فى مكالمته، ومع ذلك فلم يمدحه بقول، فلم يناقض قوله فيه فعله، فإن قوله فيه قول حق، وفعله معه حسن حشرة، فيزول مع هذا التقرير الإشكال بحمد الله تعالى).

قال ابن حجر: (قال عياض: لم يكن عيينة والله أعلم حينئذ أسلم، فلم يكن القول فيه غيبة، أو كان أسلم ولم يكن إسلامه ناصحًا، فأراد النبى ﷺ أن يبين ذلك لئلا يغتر به من لم يعرف باطنه، وقد كانت منه فى حياة النبى ﷺ وبعده أمور تدل على ضعف إيمانه، فيكون ما وصفه به النبى ﷺ من جملة علامات النبوة. وأما إلانة القول له بعد أن دخل فعلى سبيل التألف له).

قال ابن حجر: (وهذا الحديث أصل فى المداراة، وفى جواز غيبة أهل الكفر والفسوق)[٣].

---

(١) فتح البارى ١٦/ ١٦٣.

(٢) فتح البارى ١٦/ ١٦٤.

(٣) فتح البارى ١٣/ ٦٣.

والقلب يشهد للمدارى، والمداهن مفضوح مهما استعان ببلاغة ومنطق.

بعض الإيحاءات التربوية لبعض الموازين القرآنية

وكما كانت هناك موازين قرآنية فى التوثيق، وموازين قبلها تؤسس منطقًا فقهيًّا عامًّا استعرضناه: فإن هناك جمهرة من الموازين لها إيحاء تربوى بليغ، وهى مثلما تشير إلى بعض جوانب نظرية التربية الإسلامية وتُعرِّف بها، فإنها أيضًا تصلح أن تكون من موجهات فتوى الفقيه فى أمر التربية أو غيرها، وعلى الفقيه أن يستحضرها، إذ هو يُعد فتواه أو إذ هو ينقحها.

* فانظر الإيحاء التربوى لميزان: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَنَتَجَاوَزُ عَن سَيِّئَاتِهِمْ﴾ [الأحقاف:١٦]، فهذا الميزان هومن موازين التوثيق، أنه ليس هناك الصافى المحض، لكن انظر إلى معنى الواقعية الذى يتركه هذا الميزان فى نفس المربى، ووعظه له أن يسلك بالحسنى مع تلميذ له يتعثر.

* وانظر الحث الذى يبديه المربى للتلميذ حين يستند إلى ميزان: ﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ [البقرة:١٤٨]، وتصويره الحياة كأنها ساحة سباق ومنافسة، وإمداده المربى بالدليل على حقه فى ذم التباطؤ وسير الهوينى.

* وميزان: ﴿فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ﴾ [الأعراف:١٤٥] قوى كظاهر لفظه، يمنح المربى سلطة واسعة فى شد عضلات تلميذه، يمنعه من التراخى، ويقطع عنه التردد، ويؤسس له حزمًا وجزما.

* والتعليل واضح إذا أراد المربى أن يخوض جدالًا منطقيًّا بالتى هى أحسن مع أتباعه، إذ النذارة تامة فى ميزان: ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا ۝٥﴾ [المزمل]، والثقل فى أحد كفتى الميزان يوجب ثقلًا فى الهمم والنوايا ومحركات النفس والعَزَمات والنهضات والخواطر والأمانى والأحلام فى الكفة الأخرى، ليتوازى رد الفعل مع الفعل، والجواب مع عمق السؤال، والرعدة مع البرقة، والانفجار مع شدة ومضة شرارة الصاعق.

* ولن يكون انطلاق مثل هذا إلى مجهول ومتاهة ووجهة حائرة، وإنما على بصيرة ووتيرة وجَدَدٍ فيه معالم، محدَّد بخارطة ﴿فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ﴾[هود:١١٢]، بالمسح المضبوط نحو هدف نعيم منشود.

* لذلك يقوم أمرنا على بحث ونظر وتأمل وسياحة فى الأرض فاحصة محللة مقارنة مستنتجة: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانْظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ اللَّهُ يُنْشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٠﴾﴾ [العنكبوت]، وهذه السياحة منهج تربية كامل واف، والداعية أحق من دارون أن يذهب إلى الجزيرة المنفردة النائية فى المحيط الهادئ التى احتفظت بالخَلْق القديم، ليرى كيف بدأ الخلق وكيف كان التطور، لكن عوار عين دارون جعله ينظر الأشباه والنظائر فقط، وعسر عليه أن ينظر الفروق واختصاص الأنفاس الزكية وأحسن التقويم، فقارب، ومدّ يده ليتناوش، فعثر، فانكبح، وفقيهنا المربى رصد الفروق كما أحصى الأشباه، فآمن بالله ربًّا، وبالإنسان خليفة، وبالعلم وسيلة، فطفق يربى من معه على سير فى الأرض مبصر، وتفكر فى الأمر واعٍ، ويقين بنشأة آخرة وبعث ونشور.

* وواقعيته قذفت فى منهجه الاعتدال، فلم يقتصر على الكُمَّل، بل نزل إلى أرض المتورطين يحسِّن لهم الإنابة، ينادى كل يوم حتى يصحل صوته: ﴿فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣٩﴾﴾ [المائدة]، يُحيى أملًا من بعد قنوط، ويرسم خطة استئناف لمقارف يائس ينتقم من نفسه الخاطئة بانغماس فى الذنب.

* لكن المربى القرآنى لا يلجأ إلى المنطق فى هذا الوضع، إذ فى المنطق يبوسة وصرامة، إنما يلاطف ويدغدغ العواطف، ويستدرج المسىء إلى ابتسام، فيلقنه التوبة فى صورة معاتب مُليم، ويهمس فى أذنه أن ﴿يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ ﴿٦﴾﴾ [الانفطار]، الودود البر الرحيم، يشجعه، وينسيه فى تلك اللحظة أنه المنتقم الجبار العظيم.

* لأن النقمة والجبروت تنصبّ على الكفرة والملاحدة والعتاة، فيُسهب المربى شرح أحوالهم، وحمية الجاهلية التى تسيرهم ﴿وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ ﴿٥٥﴾﴾ [الأنعام]، ويتضح مفترق الطرق فى خارطتنا، فإن المنطق الفقهى الجلى يقول باقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم.

* قائدهم ومقودهم، فالإمام إلى النار، ومدعى الضعف الذى أطاع سادته وكبراء الجهل فأوردوه الردى، إذ أن جُرمه أنه كان طائشًا متعجلًا فاسقًا، تهمة ثابتة بالبيّنة وشهادة الرب سبحانه ﴿فَاسْتَخَفَّ قَوْمَهُ فَأَطَاعُوهُ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ ﴿٥٤﴾﴾ [الزُّخرُف]، وتلك ورطته؛ إذ لماذا اختار أن يكون خفيفًا والخيار يعرض له القول الثقيل؟

إذن كن ثقيلًا يوم القيامة راكسًا فى قعر النار، وليكن المهتدى خفيفًا يحلق فى ذُرى الجنان، هو الجزاء الوفاق.

فهذه عشرة موازين قرآنية ذات إيحاء تروى، هى مثال لعشرات أخرى، نحيلك إلى همتك أن تستقصيها فتغنم.

لتركبن طبق السياسة عن طبق أساسيات الحياة

وقبل أن نذارى نحن صاحِبنَا الذى نداريه: يداريه الله تعالى، وهذه المداراة الربانية هى جزء من الهِبات الرحمانية التى تحصل بسبب إيمان المرء، فإن الله عز وجل يهبه المنحة بعد أخرى، فهو فى رعاية الله وكلاءة الله، حتى يستقيم ويصلب عوده.

ففى البخارى أن النبى ﷺ قال: «مثل المؤمن كالخامة من الزرع، تُفيئها الريح مرة، وتعدلها مرة. ومثل المنافق كالأرزة، لا تزال حتى يكون انجعافها مرة واحدة».

والأرز: شجرة الصنوبر، على الأرجح.

وانجعافها: انقلاعها.

قال ابن حجر: (قال المهلب: معنى الحديثان المؤمن إذا جاءه أمر الله: انطاع له، فإذا وقع له خير: فرح به وشكر، وإن وقع له مكروه: صبر ورجا فيه الخير والأجر، فإذا اندفع اعتدل شاكرًا. والكافر لا يتفقده الله باختياره، بل يحصل له التيسير فى الدنيا ليتعسر عليه الحال فى المعاد، حتى إذا أراد الله إهلاكه: قصمه، فيكون موته أشد عذابًا عليه وأكثر ألمًا فى خروج نفسه)[1].

وفى رواية أخرى: «والفاجر كالأرزة صمّاء معتدلة حتى يقصمها الله إذا شاء».

فالمؤمن يتدرج الله معه على طريقة المداراة، تدريبًا له.

وأظهر من هذا: ما يحصل لقادة المؤمنين من الأنبياء عليهم السلام، بالإلهام والقدر الربانى الخفى، فإن الله تعالى يتيح لهم رعى الغنم، ليتعلموا الرأفة والصبر، وليتدربوا على

(١) فتح البارى ١٢/ ٢١٠.

رعاية البشر، وليتأملوا حكمة الله إذ هم فى ظل صخرة، مع الخضرة الفسيحة، فى السكون الواعظ.

فعند البخارى عن جابر ﷺ قال: «كنا مع رسول الله ﷺ نجنى الكَباث، وأن رسول الله ﷺ قال: عليكم بالأسود منه، فإنه أطيبه. قالوا: أكنتَ ترعى الغنم؟ قال: وهل من نبى إلا وقد رعاها!!».

والكَباث: ثمر الإذخَر.

قال ابن حجر: (والذى يميز بين أنواع ثمر الأراك غالبًا من يلازم رعى الغنم على ما ألفوه).

(والذى قاله الأئمة أن الحكمة فى رعاية الأنبياء للغنم ليأخذوا أنفسهم بالتواضع وتعتاد قلوبهم بالخلوة ويترقوا من سياستها إلى سياسة الأمم)[1].

فمن المدارة التربوية لشباب الدعوة إذن: تدريب من تفيد فراستنا أنه سيتولى إمارة أو ولاية مهمة على أداء عمل يضاعف أحاسيس الخير الفطرية فيه، ويمده بالأخلاق الطبيعية العالية، من الصبر والحلم والشجاعة، ليكون بذلك أهلًا حين تكتمل رجولته للأعمال الجليلة والتنفيذ الصعب وحمل الشدائد، وذلكم قياسًا على ما ورد فى هذه الأحاديث الصحيحة من أن النبى ﷺ رعى الغنم لأهل مكة، وأن الرعى مهنة موسى والأنبياء عليهم السلام.

قال ابن حجر:

(قال العلماء: الحكمة فى إلهام الأنبياء من رعى الغنم قبل النبوة: أن يحصل لهم التمرن برعيها على ما يكلفونه من القيام بأمر أمتهم، ولأن فى مخالطتها ما يحصل لهم الحلم والشفقة، لأنهم إذا صبروا على رعيها وجمعها بعد تفرقها فى المرعى ونقلها من مسرح إلى مسرح، ودفع عدوها من سبع وغيره، كالسارق، وعلموا اختلاف طباعها وشدة تفرقها مع ضعفها واحتياجها إلى المعاهدة، ألفوا من ذلك الصبر على الأمة، وعرفوا اختلاف طباعها وتفاوت عقولها، فجبروا كسرها، ورفقوا بضيعفها، وأحسنوا التعاهد لها، فيكون

(١) فتح البارى ٧/ ٢٥٠.

تحملهم لمشقة ذلك أسهل مما لو كلفوا القيام بذلك من أول وهلة، لما يحصل لهم من الترديج على ذلك برعى الغنم. وخُصت الغنم بذلك لكونها أضعف من غيرها، ولأن تفرقها أكثر من تفرق الإبل أو البقر، لإمكان ضبط الإبل والبقر بالربط دونها فى العادة المألوفة، ومع أكثرية تفرقها فهى أسرع انقيادًا من غيرها)[١].

فالمداراة حقيقة حيوية إذن، وشاهد قَدَرى يشهد لاجتهادنا، وأرى أن نقيس على رعى الغنم: المهن التى هى أساس الحياة، فإن إتقان المرء لمهنته قرينة على إمكان إتقان عمله الدعوى أيضًا، وإنما تكون الرحمة الناتجة عن رعى الغنم مثال لحاجة السياسى، وإلا فإنه محتاج لصلابة وقوة تربى النار مع الطرق كل حداد عليها، ولجماليات يربى الزرع كل فلاح عليها، ودِقّة تربى المقاييس كل مهندس عليها، وأما العاطل فيربيه الفراغ على الوساوس، ولذلك كان خير الدعاة: العصامى الكادّ المتوكل، وأبطأ الدعاة: ابن المترفين المتواكل، فى الأعم الأغلب.

القاطرة...!

وأساتذة التربية يدركون هذه الظواهر الحيوية، فيجمعون لأنفسهم أنواعًا من الطباع والأخلاق عبر شمول الثقافة والممارسة من أجل أن يتيح لنفسه التكيّف مع حال كل تلميذ، وذلك معنى ما وصفوا به علقمة بن قيس النخعى حين قالوا: (كان علقمة مع البطىء، ويُدرك السريع)[٢].

وهذا ينتج من السيطرة والتمكن والعلو فوق المشكلات والترقى فوق مستويات الناس، بالخصوصية العلمية والنفسية التى هى منحة ربانية للقيادين أولًا، ثم هى تدريب وانتباه وسؤال وفحص وتحليل وتركيز نظر، بحيث لا تلهيه الصور والمرئيات والخارجيات والطلاء، وإنما يغوص فى الأعماق، ويخترق، ليعرف سر حركة الحياة، بما معه من ليزر، وهذا هو سبب تمكنه من السير المزدوج بالسيرين معًا فى الآن الواحد، إذ إنه يوازى السريع، ولا يليق له إلا ذلك، ويعيبه أن يكون فى الصف المتأخر، لكنه إنما يمد يده إلى خلف إذ هو فى سيره الطموح إلى قُدّام، فيصافح بها البطئ، يسحبه ويجره معه.

---

(١) فتح البارى ٥/ ٣٤٨.

(٢) المجالسة لأبى بكر الدينورى ١/ ٣٥٧.

وهذا أحد أسرار بركة العمل الجماعى التى لا يفطن لها إلا من تمتع بها وغمرته وأترَعَتْه، لأن الإبطاء قد لا يكون من ضعف وعلة لازمة، وإنما يكون أيضًا من فتور بعد الشِرَّة، فإذا كانو رهطًا واعترت أحدهم الفترة المحتومة على كل نفس بشرية: مَدّ متقدم يده إلى خلف، فربط الفاتر، فيظل يجذبه حتى تنجلى الغمامة فيستقيم فى السير ذاتيًا ثانية كما كان، ولذلك لن يكون تفرد الثقات عن العمل الدعوى الجماعى إلا عن وهم وقلة إدراك لهذه الظاهرة فى «الميكانيك الدعوى»، يظنون أن مستواهم فوق الاحتياج لهذه المصافحة الخلفية، بل ذلك غرور منهم ينبغى أن يتوبوا منه فورًا، إذ ليس أحد فوق ظاهرة الفترة، كان ذلك فى قَدَر ربك على النفس الإنسانية حتمًا مقضيًّا، كما أخبر الإمام أحمد فى أكثر من موضع من المسند بأسانيد ذكر أحمد محمد شاكر أنها صحيحة: قوله ﷺ: «إن لكل عمل شِرّة، ولكل شِرّة فترة، فمن كانت شرته إلى سنتى فقد أفلح، ومن كانت فترته إلى غير ذلك فقد هلك»[1].

والشِرّة: النشاط.

قال ابن القيم: (فالطالب الجاد لابد أن تعرض له فترة، فيشتاق فى تلك الفترة إلى حالة وقت الطلب والاجتهاد.

ولما فتر الوحى عن النبى ﷺ كان يغدو إلى شواهق الجبال ليلقى نفسه، فيبدو له جبريل عليه السلام فيقول له: إنك رسول الله، فيسكن لذلك جأشه، وتطمئن نفسه.

فتخلل الفترات للسالكين: أمر لازم لابد منه، فمن كانت فترته إلى مقاربة وتسديد، ولم تخرجه من فرض، ولم تدخله فى محرم: رجى له أن يعود خيرًا مما كان.

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأرضاه: إن لهذه القلوب إقبالًا وإدبارًا، فإذا أقبلت فخذوها بالنوافل، وإن أدبرت فألزموها الفرائض.

وفى هذه الفترات والغيوم والحُجب التى تعرض للسالكين من الحكم ما لا يعلم تفصيله إلا الله، وبها يتبين الصادق من الكاذب، فالكاذب ينقلب على عقبيه، ويعود إلى رسوم طبيعته وهواه.

---

(١) المسند حديث رقم ٦٧٦٤، ورقم ٦٤٧٧.

والصادق ينتظر الفرج، ولا ييأس من روح الله، ويلقى نفسه بالباب طريحًا ذليلًا مسكينًا مستكينًا)[١].

رفق... لا فظاظة

وفى هذه التقريرات ما يوجب رفق المربى بتلاميذه، إذ ربما لا يكون العيب الذى يبدر منهم غير عَرَضٍ جانبى من أعراض الفتور، وأن لو رجعوا إلى حالهم من اليقظة والنشاط لما تلبسوا به.

* وفى جامع الترمذى أن عبّاد بن بشرٍ وأسيد بن حُضير رضي الله عنهما سألا رسول الله ﷺ سؤالًا تمعّر له وجه النبى ﷺ، أى تغير وجهه من قولهما، حتى ظنا أنه غضب عليهما، فاستقبلتهما هدية من لبن، فأرسل رسول الله ﷺ فسقاهما، فعلما أنه لم يغضب[٢].

* وذكر صديق حسن خان من وظائف المعلم: (أن يزجر المتعلم عن سوء الأخلاق بطريق التعريض ما أمكن ولا يصرح، وبطريق الرحمة لا بطريق التوبيخ، فإن التصريح يهتك حجاب الهيبة ويورث الجرأة على الهجوم بالخلاف ويهيج الحرص على الإصرار)[٣].

* وللإمام ابن حزم كلام جيد فى هذا الباب ذكره فى كتابه النادر (الأخلاق والسير).

قال رحمه الله:

(الإتساء بالنبى ﷺ فى وعظ أهل الجهل والمعاصى والرذائل واجب، فمن وعظ بالجفاء والاكفهرار فقد أخطأ وتعدى طريقته ﷺ وصار فى أكثر الأمر مغريًا للموعوظ بالتمادى على أمره لجاجًا، وحردًا ومغايظة للواعظ الجافى، فيكون فى وعظه مسيئًا لا محسنًا.

ومن وعظ ببشر وتبسّم ولين وكأنه مشير برأى ومخبر عن غير الموعوظ بما يستفتح من الموعوظ: فذلك أبلغ وأنجع فى الموعظة، فإن لم يتقبل فلينتقل إلى الموعظة بالتحشيم وفى الخلاء، فإن لم يقبل ففى حضرة من يستحى منه الموعوظ، فهذا أدب الله فى أمره بالقول واللين.

---

(١) المدارج ٣/ ١٢٦.

(٢) التاج الجامع للأصول ٤/ ٥٥.

(٣) أبجد العلوم ١/ ٧٩. متابعًا فى ذلك الغزالى.

وكان ﷺ لا يواجه بالموعظة، لكن كان يقول: ما بال أقوام يفعلون كذا؟، وقد أثنى عليه الصلاة والسلام على الرفق وأمر بالتيسير ونهى عن التنفير، وكان يتخول بالموعظة خوف الملل، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران:١٥٩].

وأما الغلظة والشدة فإنما تجب فى حد من حدود الله تعالى، فلا لين فى ذلك للقادر على إقامة الحد خاصة.

ومما ينجع فى الوعظ أيضًا: الثناء بحضرة المسئ على من فعل خلاف فعله، فهذا داعية إلى عمل الخير. وما أعلم لحب المدح فضلًا إلا هذا وحده، وهو أن يقتدى به من يسمع الثناء، ولهذا يجب أن تؤرخ الفضائل والرذائل لينفر سامعها عن القبيح المأثور عن غيره، ويرغب فى الحسن المنقول عمن تقدمه ويتعظ بما سلف)[١].

* والقائد يعاقب، لكن فى الحدود التى لا يجرح فيها شعور الجندى، وبدون أن يحمله على الطاعة مع المضض. ذلك أن رسول الله ﷺ لما أعطى رأيه كتيبته الخضراء يوم الفتح إلى سعد بن عبادة رضي الله عنه، وقال سعد لأبى سفيان لما مرّ به، يا أبا سفيان: اليوم يوم الملحمة، اليوم تستحل الحرمة، اليوم أذل الله قريشًا. فشكا أبو سفيان إلى رسول الله ﷺ قول سعد، فأجابه الرسول: يا أبا سفيان: اليوم يوم الرحمة، اليوم يوم أعز الله فيه قريشًا. وأرسل إلى سعد فعزله وجعل اللواء -فى رواية- إلى ابنه قيس بن سعد بن عبادة[٢].

ألا ترى أن النبى ﷺ لم يرد أن يجرح فرحة سعد بيوم النصر بإعطاء الراية لغريب فأعطاها لابنه؟

والرفق يسرى حتى فيما إذا صدر من الجندى ما يدل على عدم اقتناعه بخطة القائد ما دام مطيعًا لها، يدل على ذلك أن الرسول ﷺ لم يؤنب عمر بن الخطاب حين بدا منه ما يدل على عدم اقتناعه ورضاه بصلح الحديبية.

تحويل التلميذ عن الاهتمامات المرجوحة

وروى أنس رضي الله عنه أن سائلًا سأل النبى ﷺ : متى الساعة؟ فلم يجبه، ولكن حوّل السؤال فقال له: ما أعددتَ لها؟

---

(١) الأخلاق والسير لابن حزم / ٦٧.

(٢) إمتاع الأسماع للمقريزى ١/ ٣٧٥، وفتح البارى ٧/ ٦١٠.

قال ابن حجر: (قال ابن بطال: فى حديث أنس جواز سكوت العالم عن جواب السائل والمستفتى إذا كانت المسألة لا تُعرف، أو كانت مما لا حاجة للناس إليها، أو كانت مما يخشى منها الفتنة أو سوء التأويل)[١].

وقال ابن حجر فى موضع ثان: (قال الكرمانى: سلك مع السائل أسلوب الحكيم، وهو تلقى السائل بغير ما يطلب، مما يهمه، أو هو أهم)[٢].

فهذا نمط آخر من المداراة والأسلوب التربوى: أن لا يسترسل المربى مع الاهتمامات المرجوحة التى تسيطر على التلميذ، بل يوجهه إلى ما هو أنفع له، ويكون المربى هو السائل، وهو الذى يبدأ.

وأكثر ما يكون ذلك فى المرحلة الأولى من حياة الداعية، إذ لم يكتمل فقهه بعد، ويكون مايزال واقعًا تحت تأثير الإعلام العام، ولا يميز أولويات العلم والوعى، ولذلك فإن من مهمات المنهج التربوى الجماعى ألا يعطيه حشدًا من المعلومات فقط بل يوجه اهتماماته ويدربه على حسن السؤال، وإنما تتكفل بذلك فصول تحليلية فى المنهج تخرج عن السرد ونقل الخبر وجزيئة العلم إلى ملاحظات نقدية للواقع الإسلامى والواقع العام، تعيّن مواطن الخلل، ما كان منه فعولج، أو ما لا زال ينتظر العلاج، وبذلك تكون اهتمامات الدعاة، والجدد بخاصة، مُجَدْولة مرتبة ذات مغزى، ولها أول وآخر، وليست مجرد ارتجال. لكن الدراسات التى يتضمنها المنهج غالبًا ما تكون فى كتبٍ وبلسان الإطلاق والتعميم، وليس كل أحد يقدر على تخصيص العام والقياس بموجبه، ولذلك ينبغى لأساتذة التربية أن يردفوا المقدار الثابت من المنهج بمقدار متحرك آنى متكيف، يتمثل فى نشرات صغيرة إخبارية وتحليلية نقدية، تُتابع الأحداث، لا السياسى منها فقط، بل الاجتماعى والاقتصادى والثقافى، بحيث نكون مع تطور الحياة واسترسالها دومًا، لنقطع طريق تأثر الجديد والنصير بأقوال غيرنا، وتلك هى مهمة الصحافة فى الحقيقة إن كانت متاحة، فإن لم تكن فالنشرات بديل.

---

(١) فتح البارى ١٦/ ٢٥٠.

(٢) فتح البارى ١٣/ ١٧٩.

ومن المداراة: أن نمهد للأمور المهمة

والأمور المهمة العظيمة لابد أن يسبقها تمهيدات تربوية وتدرجات فى الأمر بها، وللدعاة موعظة فيما كان حين بدء النبوة الكريمة.

نقل ابن حجر عن الإسماعيلى قال: (إن عادة الله جرت بأن الأمر الجليل إذا قضى بإيصاله إلى الخلق أن يَقْدِمَه ترشيح وتأسيس، فكان ما يراه النبى ﷺ من الرؤيا الصادقة ومحبة الخلوة والتعبد: من ذلك.

فلما فجأه الملَك: فجآه بغتةً أمرٌ خالف العادة والمألوف، فنفر طبعه البشرى منه وهاله ذلك، ولم يتمكن من التأمل فى تلك الحال، لأن النبوة لا تزيل الطباع البشرية كلها، فلا يُتعجب أن يجزع مما يألفه وينفر طبعه منه، حتى إذا تدرج عليه وألفه: استمر عليه، فلذلك رجع إلى أهله التى ألف تأنيسها له، فأعلمها بما وقع له، فهوّنت عليه خشيته، بما عرفت من أخلاقه الكريمة وطريقته الحسنة)[1].

وكان تحويل القبلة أحد هذه الأمور العظيمة أيضًا، وسبقه ذكر البيت الحرام وبناء إبراهيم عليه السلام له، فى تدرج ذكره ابن القيم نقلناه فى المسار.

ومن الانعطافات المهمة فى حياة الداعية التى تحتاج تدريجًا وشيئًا من الإسهاب فى التعليم: طلب البيعة من أول مرة، وحضور الانتخابات أول مرة، إذ يذكر له فقه الشورى، وعند اختياره ليترشح كممثل عن الدعوة فى البرلمان، فكل ذلك مما يلزمه تفهيم وإعداد نفسى.

تعالوا بنا نسمر عند القائد ليلة

ومن قصص المداراة التربوية الواضحة: ما فعله النبى ﷺ مع جابر بن عبد الله الأنصارى من مساومته له على بعيره، وما كان من شرائه منه، ثم وهْبه الجمل له، كما فى صحيح البخارى.

قال ابن حجر: (وفيه تفقد الإمام والكبير لأصحابه، وسؤاله عما ينزل بهم، وإعانتهم بما تيسر من حال أو مال أو دعاء)[2].

---

(١) فتح البارى ١٦/ ١٣.

(٢) فتح البارى ٦/ ٢٥٠.

وعند البخارى أنه لما بات ابن عباس حين كان صبيًّا عند خالته أم المؤمنين ميمونة ﵂ وقام النبى ﷺ يتهجد وقام معه ابن عباس: أخذ النبى ﷺ أُذن ابن عباس يفتلها.

قال ابن عباس: (فعرفت أنه إنما صنع ذلك ليؤنسنى بيده فى ظلمة الليل).

قال ابن حجر شارحًا ما فى ذلك من الفوائد:

(وفيه الملاطفة بالصغير والقريب والضيف، وحسن المعاشرة للأهل، والرد على يؤثر دوام الانقباض)[١].

وفى هاتين القصتين وما يقتبس منهما من الهدى النبوى الشريف للمربى والداعية الرئيس ما يوضح أن الإمارة الدعوية ليست رئاسة عسكرية، ولا تؤدى بالحشمة الدائمة العابسة التى توصف للقضاة، وإنما هى بصحبة الأقران أشبه، وتؤدى بالبشاشة والبسمات، والسماحة والملاطفة، وكأن الجميع شباب قرية تقاربوا فى السن، فصارت حركتهم مثل كتلة واحدة، يقومون ويقعدون، ويسمرون ويتندرون، معًا لا يشعر أحدهم بفوقية، وإذا صاد أحدهم حمامة صغيرة: شووها وأكلوا منها جميعًا حتى لو كانوا عشرين، فتكون عندهم كأنها وليمة تامة.

بل هو خلق النبى ﷺ.

قال البخارى:

باب: الطعام عند القُدوم، وكان ابن عمر يُقطِرُ لمن يغشاه.

وأخرج حديث جابر أن النبى ﷺ لما قدم المدينة من غزوةٍ (أمر ببقرةٍ فذبحت فأكلوا منها).

قال ابن حجر:

(قال ابن بطال: فيه إطعام الإمام والرئيس أصحابه عند القدوم من السفر، وهو مستحب عند السلف، ويسمى النقيعة، بنون وقاف، وزن عظيمة)[٢].

---

(١) فتح البارى ٣/ ١٣٦، ١٣٨.

(٢) فتح البارى ٦/ ٢٢٤، طبعة السلفية.

وأنا أحب لأمراء الدعوة ذلك، وأن يقدموا لإخوانهم الحلوى، والفاكهة، والهدايا، وأن يدعوا إخوانهم فى مرح وفرح، فإن الأحزان كثيرة، وكاد فرط الجد أن يكون رهقًا، كما أحب لقائد الدعوة فى كل قطر أن يظهر لأصحابه وللناس يومًا فى الأسبوع فى دار استقبال دعوية ذات قاعة واسعة، فيذبح ويولم ذاك اليوم وتعين له الجماعة طباخًا ومعاونين، ويكون يوم مهابة ممزوجة بفرح، وتتعشى عنده فى ذلك اليوم الوفود الزائرة للبلد، ورجال الصحافة والنبلاء، وتلقى القصائد بين يديه، وكان يزيد بن هارون شيخ الإمام أحمد على هذه الهيئة، وله مجلس وديوان فى مدينة واسط، وكان يسمى ملك المحدثين، ومن شعرائه: على بن الجهم. وكان قتيبة بن سعيد شيخ البخارى على هذا النمط، وأولم فى قريته مرة لعشرة آلاف، ومن لا يفهم حركة الحياة هو الذى ينكر ذلك ويختلط عليه معنى الزهد والنسك مع هذا المعنى فيحار، لأنه لا يدرى كيف تؤسس العلاقات وتُدار، ولا كيف تُصنع الأخبار.

تفقّد الحالة النفسية للأتباع

والمربى والقائد يجب أن يتتبعا تطور نفسية تلاميذهما أو جنودهما، فيعالجاها إذا انكسرت، ويوضحا لهم ما يذهب بالشكوك والظنون.

ألا ترى الرسول ﷺ التفت التفاتة تربوية دقيقة فى غزوة حنين لما طرق سمعه اعتراض الأنصار رضوان اللهم عليهم على تقسيمه الفيء وإعطاء المؤلفة قلوبهم منه، فجمعهم وخطب فيهم وعالج نفسياتهم وبين لهم عظم حبه لهم، حتى وصل ذلك الأوج حين قال: (ألا ترضون يا معشر الأنصار أن يذهب الناس بالشاء والبعير وترجعون برسول الله إلى رحالكم، فوالذى نفس محمد بيده لما تنقلبون به خيرًا مما ينقلبون به، ولولا الهجرة لكنت امرءًا من الأنصار، ولو سلك الناس شِعبًا ووادِيًا وسلكت الأنصار شِعبًا ووادِيًا لسلكت شِعب الأنصار ووادِيها) فبكى القوم حتى اخضلت لحاهم وقالوا: رضينا برسول الله ﷺ قسمًا وحظًا[1].

وإذا لمس المربى عند بعض تلامذته شكوكًا أو ظنًّا بإخوانهم الآخرين فليبين لهم،

(١) والقصة عند البخارى، راجع فتح البارى ٧/ ٦٤٨، والمقريزى فى إمتاع الأسماع ١/ ٤٣١.

فعن أنس ﷺ أن النبى ﷺ كان فى غزاة فقال: إن أقوامًا بالمدينة خلفنا ما سلكنا شِعبًا ولا واديًا إلا وهم معنا فيه.... حبسهم العذر [١].

فبيان أعذار المتخلفين واجب كى لا يحتقرهم الحاضرون المنفذون.

الداعية يُدارى نفسه

والداعية ينبغى أن يدارى نفسه وتيدرج معها ويوغل فى الدين برفق، لئلا يسأن من بعد.

* ورأى ابن حجر ﷺ أن قول النبى ﷺ لمعاذ بن جبل وأُبىّ ﷺ «يسرا ولا تعسرا، وبشرا ولا تنفرا، وتطاوعا» يفيد معانى التدرج التربوى فى تدريب النفس فقال:

(فى الحديث: الأمر بالتيسير فى الأمور والرفق بالرعية، وتحبيب الإيمان إليهم، وترك الشدة لئلا تنفر قلوبهم، ولاسيما فيمن كان قريب العهد بالإسلام، أو قارب حدّ التكليف من الأطفال، ليتمكن الإيمان من قلبه ويتمرن عليه. وكذلك الإنسان فى تدريب نفسه على العمل إذا صدقت إرادته: لا يشدد عليها، بل يأخذها بالتدريج والتيسير، حتى إذا أنست بحالة ودامت عليها: نقلها لحال آخر وزاد عليها أكثر من الأولى، حتى يصل إلى قدر احتمالها، ولا يكلفها بما لعلها تعجز عنه) [٢].

وهذا هو المعنى الأظهر فى المداراة، ويصلح قوله هذا فى التدريب كتعريف للمداراة، ويتقوى معنى التدرج هذا بحديث «إن هذا الدين متين، فأوغلوا فيه برفق»، وأمثاله.

* وفى البخارى: (إن كان النبى ﷺ ليقوم أو يصلى حتى ترم قدماه).

ومال ابن بطال استنادًا إلى هذا الحديث إلى (أخذ الإنسان على نفسه بالشدة فى العبادة وإن أضر ذلك ببدنه).

لكن ابن حجر استدرك فقال:

(محل ذلك ما إذا لم يفض إلى الملال، لأن حال النبى ﷺ كانت أكمل الأحوال، فكان

---

(١) رواه البخارى ومسلم وغيرهما. نقلًا عن التاج الجامع للأصول ٤/ ٣٠٥.

(٢) فتح البارى ١٦/ ٢٨٦.

لا يمل من عبادة ربه، وإن أضر ذلك ببدنه، بل صح أنه قال: وجعلت قرة عيني في الصلاة، كما أخرجه النسائي من حديث أنس. فأما غيره ﷺ فإذا خشي الملل. لا ينبغي له أن يكره نفسه وعليه يحمل قوله ﷺ : خذوا من الأعمال ما تطيقون فإن الله لا يمل حتى تملوا)[1].

وأكد ابن حجر وغيره هذا المعنى في التعقيب على ما في صحيح البخاري من أن (أحب الصلاة إلى الله صلاة داود عليه السلام ، وأحب الصيام إلى الله صيام داود. كان ينام نصف الليل، ويقوم ثلثه، وينام سدسه، ويصوم يومًا ويفطر يومًا).

قال ابن حجر: (إنما صارت هذه الطريقة أحب من أجل الأخذ بالرفق للنفس التي يُخشى منها السآمة. وقد قال ﷺ : إن الله لا يمل حتى تملوا. والله يحب أن يديم فضله ويوالي إحسانه، وإنما كان ذلك أرفق؛ لأن النوم بعد القيام يريح البدن ويذهب ضرر السهر وذبول الجسم، بخلاف السهر إلى الصباح. وفيه من المصلحة أيضًا استقبال صلاة الصبح وأذكار النهار بنشاط وإقبال، وأنه أقرب إلى عدم الرياء لأن من نام السدس الأخير أصبح ظاهر اللون سليم القوى، فهو أقرب إلى أن يخفي عمله الماضي على ما يراه. أشار إلى ذلك ابن دقيق العيد).

ثم ذكر (الاقتصاد في العبادة وترك التعمق فيها، لأن ذلك أنشط، والقلب به أشد انشراحًا)[2].

* ويصل التسهيل على الجديد إلى درجة ترك النوافل، كما في الحديث الصحيح، لما علم النبي ﷺ الأعرابي أركان الإسلام قال الأعرابي: «والذي نفسي بيده لا أزيد على هذا. فلما ولى قال النبي ﷺ : «من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا».

قال القرطبي فيما نقله ابن حجر عنه: (في هذا الحديث، وكذا حديث طلحة في قصة الأعرابي وغيرها دلالة على جواز ترك التطوعات، لكن من داوم على ترك السنن: كان ناقصًا في دينه. فإن كان تركها تهاونًا بها ورغبة عنها: كان ذلك فسقًا، يعني لورود الوعيد عليه، حيث قال النبي ﷺ : «من رغب عن سنتي فليس مني»، وقد كان صدر الصحابة

(١) فتح الباري ٣/ ٢٥٧.

(٢) فتح الباري ٣/ ٢٥٨/ ٢٥٩ ، وكرر ذلك في ٣/ ٢٧٩.

ومن تبعهم يواظبون على السنن مواظبتهم على الفرائض ولا يفرقون بينهما فى اغتنام ثوابها، وإنما احتاج الفقهاء إلى التفرقة لما يترتب عليه من وجوب الإعادة وتركها، ووجوب العقاب على الترك ونفيه، ولعل أصحاب هذه القصص كانوا حديثى عهد بالإسلام فاكتفى منهم بفعل ما وجب عليهم فى تلك الحال لئلا يثقل ذلك عليهم فيملوا، حتى إذا انشرحت صدورهم للفهم عنه والحرص على تحصيل ثواب المندوبات: سهلت عليهم)[١].

* وأما المتوغل فيجهد نفسه ويستريح، ويشد ويرخى.

ففى البخارى: قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما:

(قال لى رسول الله ﷺ: ألم أُخبر أنك تقوم الليل وتصلى النهار؟ قلت: أفعل ذلك. قال: فإنك إذا فعلت هجمتْ عينُك ونفهت نفسك. وإن لنفسك عليك حقًّا ولأهلك عليك حقًّا، فصم وافطر، وقم ونم).

قال ابن حجر: (فيه تعليل الحُكم لمن فيه أهلية ذلك)[٢].

أى لمن يستوعب.

فمن حسن التربية: تعليل الأوامر، وبيان فقه الأحكام وطريق التدرج التربوى وسببه والحكمة فيه، وأخذ الراحة بين كل جدين، والجد بين راحتين.

* وعند البخارى عن ابن مسعود رضي الله عنه: «كان رسول الله ﷺ يتخولنا بالموعظة فى الأيام كراهة السآمة علينا».

قال ابن حجر: (يستفاد من الحديث استحباب ترك المداومة فى الجد فى العمل الصالح خشية الملال، وإن كانت المواظبة مطلوبة، لكنها على قسمين: إما كل يوم مع عدم التكلف، وإما يومًا بعد يوم، فيكون يوم الترك لأجل الراحة، ليقبل على الثانى بنشاط. وإما يومًا فى الجمعة، ويختلف باختلاف الأحوال والأشخاص، والضابط: الحاجة، مع مراعاة وجود النشاط)[٣].

---

(١) فتح البارى ٤/ ٧.

(٢) الفتح ٣/ ٢٨١.

(٣) فتح البارى ١/ ١٧٢.

* وروى البخارى أيضًا أن سلمان نهى أبا الدرداء ﷺ عن قيام أكثر الليل، وأجازه أن يقوم آخره، وذكر له من الأسباب التى حملته على ذلك: (ولأهلك عليك حقًّا)، ثم صدقه النبى ﷺ.

قال ابن حجر: (فيه جواز النهى عن المستحبات إذا خشى أن ذلك يفضى إلى السآمة والملل وتفويت الحقوق المطلوبة الواجبة والمندوبة الراجح فعلها على فعل المستحب المذكور، وإنما الوعيد الوارد على من نهى مصليًا عن الصلاة مخصوص بمن نهاه ظلمًا وعدوانًا)[١].

* حتى ليكون من المداراة: الزجر، بترك المربى تلامذته يفعلون ما نهاهم عنه إذاجادلوا أو تأخروا فى الطاعة، ليرهقهم بذلك، فيكون فى الإرهاق درس لهم واتعاظ، وذلك يعنى أن المداراة ليست دائمًا تميل إلى التسهيل والتخفيف، بل هى تشديد أيضًا، لتحصيل المقصود التربوى عبر الحرج الذى سيقع عليهم.

من ذلك: أن الصحابة ﷺ لما أبوا أن ينتهوا عن وصال يومين فى الصوم: واصل بهم النبى ﷺ يومًا ثم يومًا، ثم رأوا هلال شوال، فقال: «لو تأخر لزدتكم»، كالتنكيل لهم حين أبوا أن ينتهوا.

قال ابن حجر: (أما مواصلته بهم بعد نهيه فلم يكن تقريرًا، بل تقريعًا وتنكيلًا، فاحتمل منهم ذلك لأجل مصلحة النهى فى تأكيد زجرهم، لأنهم إذا باشروه: ظهرت لهم حكمة النهى، وكان ذلك أدعى إلى قلوبهم، لما يترتب عليهم من الملل فى العبادة والتقصير فيما هو أهم منه وأرجح، من وظائف الصلاة والقراءة وغير ذلك، والجوع الشديد ينافى ذلك).[٢]

ويلاحظ أن مبنى الشريعة قد قام ابتداء على مراعاة قدرة المكلفين، وعلى التخفيف، ولذلك قال البخارى فى باب الوصال: (وما يكره من التعمق فى الدين).

قال ابن حجر: (والتعمق: المبالغة فى تكليف ما لا يكلف به. وعمق الوادى قعره).

وأشار إلى أن البخارى أخرج حديثًا فيه ذكر هذا التعمق، وهو قوله ﷺ: «لو مد بى الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون تعمقهم».

---

(١) فتح البارى ٥/ ١١٥.

(٢) فتح البارى ٥/ ١٠٨.

ومن هنا فإن في فتاوى التسهيل كلها مداراة تجرى مع مجرى الشريعة هذا، ومذهب القرضاوي في التيسير كله كذلك مداراة.

التعادل أولى..!

وهذا التوازن في العمل إنما يكون إذا توازنت النفس.

ومن تمام معنى المداراة التربوية: التعادل بين الخوف والرجاء، لئلا يطغى أحدهما فيختل وضع المؤمن...

ومن ذلك ما (روى الطبراني وغيره: أن كعب الأحبار جعل يذكر نعيم الجنة فلما فرغ قال عمر:

ويحك يا كعب، هذه القلوب قد استرسلت، فاقبضها.

فقال كعب: والذي نفسي بيده، إن لجهنم يوم القيامة لزفرة..)[1].

ثم أفاض في ذكر العذاب.

والقياس: أن يستطرد هذا المذهب العمري في الفقه التربوي في الحالات المعاكسة أيضًا فيدع الواعظ القلوب تسترسل في رجائها إذا رأى خوفها زائدًا.

ووصف ابن الجوزي علاجًا عامًا ووضع معادلة له فقال:

(ينبغي أن يقاوم المرض بضده.

فمن كان قاسيًا شديد القسوة، وليس عنده من المراقبة ما يكفه عن الخطأ، قاوم ذلك بذكر الموت ومحاضرة المحتضرين.

فأما من قلبه شديد الرقة فيكفيه ما به، بل ينبغي له أن يتشاغل بما ينسيه ذلك لينتفع بعيشه، وليفهم ما يفتى به، وقد كان الرسول ﷺ يمزح ويسابق عائشة رضي الله عنها ويتلطف بنفسه)[2].

---

(١) عن عقود اللؤلؤ / ١٧٦، لإبراهيم آل عبد المحسن.

(٢) صيد الخاطر / ١٤٥.

ولكن من منا اليوم من لم تجعل هذه المدنية الحاضرة قلبه قاسيًا شديد القسوة.

وهنا فى مثل هذا الموطن يبرز سؤال عند الفقهاء لهم ولع به، وأخذه عنهم ابن رجب الحنبلى وأجاب، فالعمل عنده يتقاسمه: (رجلان: أحدهما ارتاضت نفسه على الطاعة، وانشرحت بها وتنعمت وبادرت إليها طواعية ومحبة، والآخر يجاهد نفسه على تلك الطاعات ويكرهها عليه، أيهما أفضل؟

قال الخلال: كتب إلىّ يوسف بن عبد الله الإسكافى: حدثنا الحسن بن على بن الحسن، أنه سأل أبا عبد الله عن الرجل يشرع له وجه بر فيحمل نفسه على الكراهة، وآخر يشرع له فيُسر بذلك، أيهما أفضل؟

قال: ألم تسمع النبى ﷺ يقول: من تعلم القرآن وهو كبير يشق عليه فله أجران.

وهذا ظاهر فى ترجيح المُكره نفسه، لأن له عملين، جهادًا وطاعة أخرى، ولذلك له أجران. وهذا قول ابن عطاء وطائفة من الصوفية من أصحاب أبى سليمان الدارانى.

وعند الجنيد وجماعة من عباد البصرة: أن الباذل لذلك طوعًا ومحبة أفضل، وهو اختيار الشيخ تقى الدين[١]، لأن مقامه فى طمأنينة النفس أفضل من أعمال متعددة، ولأنه من أرباب المنازل والمقامات، والآخرين أرباب السلوك والبدايات، فمثلهما كمثل رجلين أحدهما مقيم بمكة يشتغل بالطواف والآخر يقطع المفاوز والقفار فى السير إلى مكة فعمله أشق والأول أفضل، والله أعلم)[٢].

وأنا لست أشك فى أن الذى انشرحت نفسه للطاعة أفضل، إذ أن هذا الانشراح قرينة على أن الله يعينه به، بصفاء قصده، ولكنى أرى أن نتجاوز هذه المحاكمة لنقرر المجاهدة وإكراه النفس كطريق تربوى صحيح للاستدراك يتجانس مع منطق المداراة، والمنهج التربوى الدعوى لا يدع الداعية الضعيف وقدره، بل يجعله يصارع القدر بالقدر ولو شق عليه ذلك وشعر بالكراهة، إذ أنه إذا ظل يدأب ويقسر نفسه الكسولة فعما قريب يرجى له أن يعتاد ويلتذ، وذلك هو الفقه الذى يلحظه اجتماع الدعاة للتهجد معًا، إذ يتقوى الجديد بمن سبقه.

---

(١) أى ابن تيمية شيخه.

(٢) القواعد لابن رجب / ٢٣.

التربية تجرى مع الرغبات والحاجات النسبية لكل داعية

* لكن الإكراه التربوى له حدود يفهم بها، وينبغى ألا يتحول إلى تعذيب نفسى يؤدى إلى نتيجة معاكسة إذا زاد، إذ النفس تجزع، ولابد أن نفهم الأمر بالحسنى وفق مفاد النسبية والتعادل، والحجة الفقهية فى ذلك تكمن فى أن أشكال الخير التى أقرها الشرع عديدة، وللجنة أبواب ما هو بباب واحد، ومن الممكن أن نسترسل مع رغبة المتربى وميله الذاتى إذا كان متوافقًا مع أحد هذه الأشكال.

قال ابن تيمية:

(لابد من الإيمان الواجب، والعبادة الواجبة، والزهد الواجب.

ثم الناس يتفاضلون فى الإيمان كتفاضلهم فى شعبه، وكل إنسان يطلب ما يمكنه طلبه، ويقدم ما يقدر على تقديمه من الفاضل.

والناس يتفاضلون فى هذا الباب.

فمنهم من يكون العِلم أيسر عليه من الزهد.

ومنهمن من يكون الزهد أيسر عليه.

ومنهم من تكون العبادة أيسر عليه منهما.

فالمشروع لكل إنسان أن يفعل ما يقدر عليه من الخير، كما قال تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن:١٦].

وإذا ازدحمت شعب الإيمان: قدم ما كان أرضى لله وهو عليه أقدر، فقد يكون على المفضول أقدر منه على الفاضل، ويحصل له أفضل مما يحصل من الفاضل، فالأفضل لهذا أن يطلب ما هو أنفع له، وهو فى حقه أفضل ولا يطلب ما هو أفضل مطلقًا إذا كان متعذرًا فى حقه)[1].

فمن الخطأ إذن أن يجرى المربى مع رغبته هو فى عمل معين يجد من نفسه نشاطًا فيه وإليه ميلًا، وإنما يدع تلميذه يتخير من أنواع الخير ما يصادف رغباته، ولا يمنع هذا أن

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ٧/ ٦٥١.

يعينه المربى على أن يعرف نفسه على حقيقتها، ثم على أن يختار، ثم الجديد قد لا يحسن اكتشاف ذاته وقابلياته، ويمكن أن تملكه عاطفة طارئة متوقدة إلى طريق لا قِبل له به.

* ومثلما تجرى التربية مع الرغبات بشكل نسبى: تجرى نسبيًّا أيضًا مع حاجات المتربى، بحيث تراعى سد نقصه، وكذلك تجرى نسبيًّا فى صورة ثالثة مع حاجات الظرف والمرحلة، وهذا فن نبوى أصيل كان المستعجلون يظنون أنه من ابتكارات التربية الحديثة.

قال العز بن عبد السلام: (قد سئل رسول الله ﷺ : أيُّ الأعمال أفضل؟ فقال: بر الوالدين.

وسئل: أيُّ الأعمال أفضل؟ فقال: الصلاة لأول وقتها.

وسئل: أيُّ الأعمال أفضل؟ فقال: حج مبرور.

وهذا جواب لسؤال السائل، فيختص بما يليق بالسائل من الأعمال، لأنهم ما كانوا يسألون عن الأفضل إلا ليتقربوا به إلى ذى الجلال، فكأن السائل قال: أى الأعمال أفضل لى؟

فقال: بر الوالدين. لمن له والدان يشتغل ببرهما. وقال لمن يقدر على الجهاد لما سأله عن أفضل الأعمال بالنسبة إليه: الجهاد فى سبيل الله. وقال لمن يعجز عن الحج والجهاد: الصلاة لأول وقتها.

ويجب التنزيل على مثل هذا، لئلا يتناقض الكلام فى التفضيل)[1].

وفهم النووى - فيما نقله ابن حجر عنه - من تعيين النبى ﷺ لصلة الرحم جوابًا للسائل أنه قد: (خص هذه الخصلة من بين خلال الخير نظرًا إلى حال السائل كأنه كان لا يصل رحمه فأمره به، لأنه المهم بالنسبة إليه، ويؤخذ منه تخصيص بعض الأعمال بالحض عليها بحسب حال المخاطب وافتقاره للتنبيه عليها أكثر مما سواها، إما لمشقتها عليه، وإما لتسهيله فى أمرها)[2].

---

(١) قواعد الأحكام ١/ ٥٦.

(٢) فتح البارى ٤/ ٦.

* وعقب ابن حجر على تنوع مواضيع البيعة التى يأخذها النبى ﷺ من أصحابه وممن يُسلم، فقال:

(كان النبى ﷺ أول ما يشترط بعد التوحيد: إقامة الصلاة، لأنها رأس العبادات البدنية، ثم أداء الزكاة، لأنها رأس العبادات المالية، ثم يعلم كل قوم ما حاجتهم إليه أمسُّ، فبايع جريرًا على النصيحة لأنه كان سيّد قومه، فأرشده إلى تعليمهم بأمره بالنصيحة لهم. وبايع وفد عبد القيس على أداء الخُمس لكونهم كانوا أهل محاربة مع من يليهم)[١].

وكرر هذا المعنى فى تعليقه على أسئلة توجه للنبى ﷺ عن أىّ الأعمال أفضل، فيجيب بأجوبة مختلفة (ومحصل ما أجاب به العلماء عن هذا الحديث وغيره مما اختلفت فيه الأجوبة بأنه أفضل الأعمال: أن الجواب اختلف لاختلاف أحوال السائلين بأن أعلم كل قوم بما يحتاجون إليه، أو بما لهم فيه رغبة، أو بما هو لائق بهم، أو كان الاختلاف باختلاف الأوقات بأن يكون العمل فى ذلك الوقت أفضل منه فى غيره، فقد كان الجهاد فى ابتداء الإسلام أفضل الأعمال لأنه الوسيلة إلى القيام بها، والتمكن من أدائها، وقد تضافرت النصوص على أن الصلاة أفضل من الصدقة، ومع ذلك ففى وقت مواساة المضطر تكون الصدقة أفضل)[٢].

* ومن التناسب مع الظرف المحيط ما كانت عليه سياسة الثورى فى التعليم.

قال عمرو بن حسان: (كان سفيان الثورى نعم المداوى: إذا دخل البصرة حدث بفضائل علىّ، وإذا دخل الكوفة حدث بفضائل عثمان)[٣].

وهذا لأن الكوفة شيعية، والبصرة عثمانية.

ويرويه عطاء بن مسلم بلفظ آخر فيقول: (قال لى سفيان: إذا كنت فى الشام فاذكر مناقب عليه، وإذا كنت بالكوفة فاذكر مناقب أبى بكر وعمر).

---

(١) فتح البارى ٢/ ١٤٧.

(٢) فتح البارى ٢/ ١٤٩.

(٣) حلية الأولياء ٧/ ٢٧.

والرفق أو الإغلاظ نسبى كذلك

* وتشتهر الوصية بالرفق بين المربين، لكن أصوب السياسة التربوية: أن تكون نسبية بحسب حاجة الظرف أو المتربى، ولذلك ورد تأويل مزدوج للآية الكريمة: ﴿وَٱبْتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلْـَٔاخِرَةَ ۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنْيَا﴾ [القصص:٧٧].

قال القرطبى: (اختلف فيه:

فقال ابن عباس والجمهور: لا تضيع عمرك فى ألا تعمل عملًا صالحًا فى دنياك، إذ الآخرة إنما يعمل لها، فنصيب الإنسان: عمره وعمله الصالح فيها.

فالكلام على هذا التأويل: شدّة فى الموعظة.

وقال الحسن وقتادة: معناه: لا تضيع حظك من دنياك فى تمتعك بالحلال وطلبك إياه، ونظرك لعاقبة دنياك.

فالكلام على هذا التأويل: فيه بعض الرفق به، وإصلاح الأمر الذى يشتهيه، وهذا مما يجب استعماله مع الموعظة خشية النَّبْوة من الشدة. قاله ابن عطية)[1].

* والشيخ القرضاوى يجرى مع الأشهر ويوجب الرفق، وينتبه إلى دقيقة لطيفة فى الفرق بين الموعظة الحسنة والجدال بالتى هى أحسن، حين جمعتهما الآية الكريمة: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ [النحل:١٢٥].

قال:

(وهنا نجد تفرقة فى التعبير بين المطلوب فى الموعظة والمطلوب فى الجدال.

ففى الموعظة الحسنة اكتفى بأن تكون حسنة، أما فى الجدال فلم يرض إلا أن يكون بالتى هى أحسن، بمعنى أنه إذا كان هناك أسلوبان، أو طريقان: أحدهما حسنة، والأخرى أحسن منها وأفضل: فالمأمور أن نتبع التى هى أحسن.

وسر ذلك: إن الموعظة ترجع عادة إلى الموافقين الملتزمين بالمبدأ والفكرة، فهم لا يحتاجون إلا إلى موعظة تذكرهم، وترقق قلوبهم، وتجلو صدأهم، وتقوى عزائمهم. على

(١) تفسير القرطبى ١٣/ ٣٢٦.

حين يوجه الجدال عادة إلى المخالفين، الذين قد يدفع الخلاف معهم إلى شيء من القسوة في التعبير، أو الخشونة في التعامل، أو العنف في الجدل، فكان من الحكمة أن يطلب القرآن اتخاذ أحسن الطرائق وأمثلها للجدال أو الحوار، حتى يؤتى أكله، ومن هذه الطرائق أو الأساليب: أن يختار المجادل أرق التعابير وألطفها في مخاطبة الطرف الآخر)[١].

* وكان أسلوب الإمام البنا يبعث الثقة في النفوس، ويغرز الشعور بأهلية الإصلاح لدى التلميذ، لأن ظرفه وظرفنا الحالي يستلزم ذلك، وما مشكلة المسلمين إلا فقدان هذه الثقة وهذا الشعور.

* بينما فترة أواخر الزمن العباسي، مثلًا: اتسمت بالانقسام المذهبي العنيف، وامتازت بشيوع البدع والتراجع السياسي والعسكري على الأغلب، واصطبغت شخصية الفرد المسلم في بغداد آنذاك بالتعقيد والاضطراب، ولذلك نجد أسلوب الشيخ عبد القادر الكيلاني أسلوبا عنيفًا تقريعيًّا استنكاريًّا حين يخاطب أهل بغداد، وذلك واضح في مجالسه الوعظية المثبتة في كتاب «الفتح الرباني والفيض الرحماني»، وكان أغلب خطابه لهم:

يا منافقون..... يا صخور...

إلى متى أناديكم وأنتم لا تستجيبون...

وكانوا يقبلون ذلك منه، لجلالة قدره، وظل أتباعه يزيدون، حتى صار زعيم العامة في العراق، أو كما نقول اليوم «الزعيم الشعبي المطلق الملهم»، وما كان يفعل ذلك عن جهل بفنون التربية ولزوم الرفق، فإنه كان فقيهًا قدوة عالي الكعب، وإنما رأى وجوب المصارحة والتبكيت، لعمق الانحراف، ولا تنفع ربتة خفيفة على الكتف، وإنما يقتضي الأمر «نفضة» وهزة، بل .... وصفعة.

* وللغضب في الموعظة أصل سُنِّيّ، فقد كان رسول الله ﷺ «يغضب حتى يعرف الغضب في وجه». كما روى البخاري.

من هنا نبه ابن حجر إلى: (مشروعية الغضب عند مخالفة الأمر الشرعي، والإنكار على الحاذق المتأهل لفهم المعنى إذا قصر في الفهم تحريضًا له على التيقظ)[٢].

---

(١) الصحوة الإسلامية بني الاختلاف المشروع والتفرق المذموم / ١٤٧.

(٢) فتح الباري ١ / ٧٨.

* وبوب البخارى للغضب فى الموعظة والتعليم إذا رأى ما يكره. وروى فيه قصة من سأل النبى ﷺ عن ضالة الإبل؟ (فغضب حتى احمرت وجنتاه، أو قال: احمرّ وجهه فقال: ومالك ولها؟ معها سقاؤها وحذاؤها، ترد الماء وترعى الشجر، فذرها حتى يلقاها ربها).

قال ابن حجر: (إن الواعظ من شأنه أن يكون فى صورة الغضبان، لأن مقامه يقتضى تكلف الانزعاج، لأنه فى صورة المنذر. وكذا المعلم إذا أنكر على من يتعلم منه سوء فهم ونحوه، لأنه قد يكون أدعى للقبول منه، وليس ذلك لازمًا فى حق كل أحد، بل يختلف باختلاف أحوال المتعلمين)[١].

* وفهم ابن حجر من دلالة بعض خطب النبى ﷺ (ترجيح التخويف فى الخطبة على التوسع فى الترخيص، لما فى ذكر الرخص من ملاءمة النفوس لما جبلت عليه من الشهوة، والطبيب الحاذق يقابل العلة بما يضادها لا بما يزيدها)[٢].

ولذلك مال الغزالى إلى ترجيح ميزان التخويف، واستشهد له بشواهد قرآنية[٣].

قلة فقه المؤمن ربما تعطل المساجد

وكما أن بعث الهمة وإيقاد جذوة الأمل هى فى الأعم الأغلب أنفع فى التربية من التبكيت والتقريع والتعنيف، فإن حمل التلاميذ على حسن ظنهم بأنفسهم وانتظار رحمة الله وعفوه ومغفرته لابد أن يقترن بالتخويف إذا أراد المربى تخويف تلاميذه من عيوب النفس، كالتكبر والعجب بالنفس، ولله در ابن القيم حين يقول:

(بين القلب وبين الرب مسافة، وعليها قطاع تمنع وصول العمل إليه، من كِبر وإعجاب وإدلال، ورؤية العمل، ونسيان المنّة، وعلل خفية لو استقصى فى طلبها لرأى العجب، ومن رحمة الله تعالى: سترها على أكثر العمال، إذ لو رأوها وعاينوها لوقعوا فيما هو أشد منها، من اليأس والقنوط والاستحسار، وترك العمل، وخمود العزم، وفتور

(١) فتح البارى ١/ ١٩٧.
(٢) فتح البارى ٣/ ١٨٥.
(٣) إحياء علوم الدين ١/ ٢٨٥.

الهمة. ولهذا لما ظهرت «رعاية» أبي عبد الله الحارث بن أسد المحاسبي واشتغل بها العباد عطلت منها مساجد كانوا يعمرونها بالعبادة، والطبيب الحاذق يعلم كيف يطب النفوس، فلا يعمر قصرًا ويهدم مصرًا)[1].

ورعاية أبي عبد الله يعني بها ابن القيم كتاب: «الرعاية لحقوق الله» للحارث المحاسبي، وإنما عابه ابن القيم وانتقده لأن المحاسبي رحمه الله قد اقتصر فيه على ذكر العيوب التي تمنع قبول الأعمال وأسرف في ذلك، حتى عده ابن القيم من عوامل شك الناس في إخلاصهم النية ومدى قبول أعمالهم، وتذكير المسلم لأخيه المسلم بموانع قبول العمل الصالح من مثل الكِبر والعجب بالنفس سائغ ومقبول؛ لورود القرآن والسنة بذلك، لكنه حين يكون بإسراف، ودونما تذكير بعفو الله وبرحمته الواسعة التي تقابل تلك الموانع، فإنه يؤدي إلى نتيجة شنيعة، وهي ترك العمل الصالح نفسه يأسًا من قبوله، وهذا ما أشار ابن القيم إلى أنه حدث بعد صدور كتاب المحاسبي، أي في أواسط القرن الثالث، والعهدة على ابن القيم في صحة وقوع ما أشار إلى وقوعه بين الناس آنذاك من ترك العمل بعد صدور هذا الكتاب، ولكن هذه الالتفاتة التربوية البارعة من ابن القيم رحمه الله جديرة بأن يضعها رجال التربية الإسلامية في دستورهم، وتجاربنا الحاضرة تدل على صحتها، وبذلك تنتصب هذه الوصية معلمًا بارزًا من معالم نظرية المداراة التربوية.

والسياسة التربوية التي هي أصوب من تخريب الحارث المحاسبي: أن ندعو أصحابنا إلى توبة، فإن باب المغفرة قريب، ويتوب الله على من تاب، وربع القرآن دعوة إلى التوبة، وهي طريقة الراشدين.

قال القرطبي:

(وروى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه افتقد رجلًا ذا بأس شديد من أهل الشام، فقيل له: تتابع في هذا الشراب، فقال عمر لكاتبه: اكتب: من عمر إلى فلان: سلام عليك، وأنا أحمد الله إليك الذي لا إلا هو. بسم الله الرحمن الرحيم ﴿حمٓ ۝١ تَنزِيلُ ٱلْكِتَٰبِ مِنَ

(١) مدارج السالكين ١/ ٤٣٩.

﴿ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ ۝٢ غَافِرِ ٱلذَّنۢبِ وَقَابِلِ ٱلتَّوْبِ شَدِيدِ ٱلْعِقَابِ ذِى ٱلطَّوْلِ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ إِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ ۝٣﴾ [غافر]، ثم ختم الكتاب وقال لرسوله: لا تدفعه إليه حتى تجده صاحيًا، ثم أمر من عنده بالدعاء له بالتوبة.

فلما أتته الصحيفة: جعل يقرؤها ويقول: قد وعدنى الله أن يغفر لى، وحذرنى عقابه، فلم يبرح يرددها حتى بكى، ثم نزع فأحسن النزع وحسنت توبته.

فلما بلغ عمر أمره قال: هكذا فاصنعوا إذا رأيتم أحدكم قد زل زلة، فسددوه، وادعوا الله له أن يتوب عليه، ولا تكونوا أعوانا للشيطان عليه)[1].

بل من سياسة الراشدين أيضًا: تأخير الحكم على مسيء ارتكب إساءة قطعية، من أجل أن نعينه على أن يتوب.

ففى البخارى أن أبا بكر قال لوفد قبيلة بُزاخة الذين اقترفوا الردة: (تتبعون أذناب الإبل حتى يرى الله خليفة نبيه ﷺ والمهاجرين أمرًا يعذرونكم به). فنزع سلاحهم، وهو ما كنى عنه أبو بكر بقوله: تتبعون أذناب الإبل، (لأنهم إذا نزعت منهم آلة الحرب رجعوا أعرابًا فى البوادى) (والذى يظهر أن المراد بالغاية التى أنظرهم إليها: أن تظهر توبتهم وصلاحهم بحسن إسلامهم)[2].

وإنما فعل أبو بكر ذلك لأن التعزيرات من حقه كإمام.

قال الجوينى: (والتعزيرات مفوضة إلى رأى الإمام، فإن رأى التجاوز والصفح تكرمًا: فعل، ولا معترض عليه فيما عمل. وإن رأى إقامة التعزير تأديبًا وتهذيبًا فرأيه المتبع.

وفى العفو والإقامة متسع.

والذى ذكرناه ليس تخييرًا مستندًا إلى التمنى، ولكن الإمام يرى ما هو الأولى والأليق

---

(١) تفسير القرطبى ١٥/ ٢٧٩.

(٢) فتح البارى ١٢/ ٣٣٧.

والأحرى، فرب عفو هو أوزع لكريم من تعزير، وقد يرى ما صدر عنه عثرة هي بالإقالة حرية، والتجاوز عنها يستحث على استقبال الشيم المرضية، ولو يؤاخذ الإمام الناس بهفواتهم: لم يزل دائبًا في عقوباتهم، وقد قال المصطفى ﷺ : اقيلوا ذوى الهيآت عثراتهم) (١).

ولكن الفقه لا يوجب العفو عن سقطات النبلاء دائمًا، بل يجيز أن يخفف الإمام على البعض ويثقل على آخرين.

كمثل تغليظ العقوبة لأماثل الناس وذوى المنزلة فيهم، بأكثر مما يعاقب العامي، ويقاس على ذلك قدماء الدعاة وأهل الإمرة فيهم.

قال العز بن عبد السلام:

(تعذيب الأماثل على الإساءة: أشد من تعذيب الأراذل؛ لأن صدور المعصية منهم مع الإنعام عليهم والإحسان إليهم أقبح من صدورها من الأراذل.

* ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ يُضَٰعَفْ لَهَا ٱلْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾ [الأحزاب:٣٠].

* وإلى قوله: ﴿لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْـًٔا قَلِيلًا ﴿٧٤﴾ إِذًا لَّأَذَقْنَٰكَ ضِعْفَ ٱلْحَيَوٰةِ وَضِعْفَ ٱلْمَمَاتِ﴾ [الإسراء].

* وإلى قوله: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ ٱلْأَقَاوِيلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِٱلْيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ ٱلْوَتِينَ ﴿٤٦﴾﴾ [الحاقة].

وإنما كان ذلك لما يوجب على المنعم عليه المفضل من شكر إحسان المنعم المتفضل، فإذا قابل إحسانه بعصيانه كان ذلك أقبح من عصيان غيره، ولذلك قبحت معصية الوالدين وعقوقهما) (٢).

ويستطرد هذا الفقه حتى يصل الأمر بأمير الدعوة إلى أن يمنع الدعاة من مباح،

---

(١) الغياثي / ٢١٨.

(٢) قواعد الأحكام ١/ ٣٥.

قياسًا على رأى الإمام مالك فى وجوب إذن الإمام لحيازة سَلب القتيل الكافر فى الحرب، إذا رأى احتمال وقوع المجاهدين فى مكروه أو حصول مفسدة، مع أن النبى ﷺ قال - كما فى الصحيحين -: «من قتل قتيلًا فله سلبه».

قال القرافى:

(قال مالك: هذا تصرف من النبى ﷺ بالإمامة[١]، فلا يجوز لأحد أن يختص بسلب إلا بإذن الإمام فى ذلك قبل الحرب، كما اتفق ذلك من رسول الله ﷺ.

وقال الشافعى: هذا تصرف من رسول الله ﷺ على سبيل الفتيا، فيستحق القاتل السلب بغير إذن الإمام، لأن هذا من الأحكام التى تتبع أسبابها كسائر الفتاوى)[٢].

إذ (الغالب فى تصرفه ﷺ: الفتيا؛ لأن شأنه الرسالة والتبليغ).

وذكر القرافى أن من أسباب ما ذهب إليه مالك فى مسألة السلب هذه:

(أن إباحة هذا تفضى إلى فساد النيات، وأن يحمل الإنسان بنفسه على قِرْنه من الكفار لما يرى عليه من السلب، فربما قتله الكافر وهو غير مخلص فى قتاله فيدخل النار، فتذهب النفس والدين، وهذه منزلة عظيمة تقتضى أن يترك لأجلها الحديث، لأن الأحاديث قد تترك للقواعد[٣] لا سيما والحديث لم يترك، وإنما حملناه على حالة، وهو أن يجعل من باب التصرف بالإمامة، فإذا قاله الإمام صح).

(وذلك أن هذا القول منه ﷺ يتبادر للذهن منه إنما قاله ﷺ لأن تلك الحالة التى كانت: تقتضى ذلك، ترغيبًا فى القتال.

فلذلك نقول: متى رأى الإمام ذلك مصلحة قاله، ومتى لا تكون المصلحة تقتضى ذلك لا يقوله، ولا نعنى بكونه تصرفًا بالإمامة إلا هذا القدر)[٤].

قال محقق الكتاب عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله:

---

(١) أى بصفته إمامًا للمسلمين وليس بمجرد صفة الإفتاء.

(٢) الإحكام فى تمييز الفتاوى عن الأحكام/ ١٠٦.

(٣) أى عملًا بقاعدة سد الذريعة، كما هو الأمر هنا، أو الضرورة.

(٤) الإحكام ١٠٧، ١٠٨.

(زاد المؤلف فى الفروق ١/ ٩٠٢: وسبب مخالفة مالك لهذا الأصل ـ أصل تغليب صفة الفتوى على أقوال النبى ﷺ - أمور؛ منها: أن ذلك ربما أفسد الإخلاص عند المجاهدين، فيقاتلون لهذا السلب دون نصر كلمة الإسلام. ومن ذلك أنه يؤدى أن يقبل على قتل من له سلب دون غيره، فيقع التخاذل فى الجيش، وربما كان قليل السلب أشد نكاية على المسلمين).

فقه شغوف بتوزيع الحقوق

والحديث قد جر بعضه فصار ذكر العقوبة والمنع، وإنما هو الجرى مع منطق الفقه فحسب، وإلا فنحن دعاة لا قضاة، والأصل أن نمنح الحقوق لا أن نسلبها، وندع المقابل يرضى لا أن يسخط:

* حق الجميع فى الرضا، وأن يجبر الأمير خواطر الكتلة الدعوية.

وفيه ما ذكرناه آنفًا من خطبة النبى ﷺ المشهورة فى إرضاء الأنصار بعد يوم حنين، حين قال: «ألا ترضون أن يذهب الناس بالشاة والبعير وتذهبون بالنبى ﷺ إلى رحالكم. لولا الهجرة لكنت امرءًا من الأنصار، ولو سلك الناس واديًا وشعبًا لسلكت وادى الأنصار وشعبها. الأنصار شعار، والناس دثار».

(إنما قال ﷺ ذلك تواضعًا منه وإنصافًا، وإلا ففى الحقيقة: الحجة البالغة والمنة الظاهرة فى جميع ذلك: له عليهم، فإنه لولا هجرته إليهم وسكناه عندهم لما كان بينهم وبين غيرهم فرق، وقد نبه على ذلك بقوله ﷺ: «ألا ترضون» إلى آخره، فنبههم على ما غفلوا عنه من عظيم ما اختصوا به منه بالنسبة إلى ما حصل عليه غيرهم من عرض الدنيا الفانية)[1].

* وحق المتقن فى الاعتراف بإتقانه.

كما (ضرب الزبير بن العوام يوم الخندق عثمان بن عبد الله بن المغيرة بالسيف على مغفره، فقطعه إلى القربوس[2]، فقالوا ما أجود سيفك!

---

(١) فتح البارى ٩/ ١١٢.

(٢) أى مقدم السرج.

فغضب الزبير.

يريد أن العمل ليده لا لسيفه)[١].

والشاهد فيه عدم غمط المحق حقه، وليس ذلك من مدح النفس المكروه، فإن الزبير لم يبادئ، ولو أنهم سكتوا لسكت، لكن لما حرّفوا الحق عن مواضعه: دافع.

* وحق الجندى والمنفّذ والتلميذ فى التشجيع.

لما فى ذلك من باعث التحريك ومضاعفة السعى، إلا أن يكون بابًا لغرور.

* قال النووى: (روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن سلمة بن الأكوع ﷺ فى حديثه الطويل فى إغارة الكفار على سرح المدينة وأخذهم اللقاح وذهاب سلمة وأبى قتادة فى أثرهم، فذكر الحديث إلى أن قال: قال رسول الله ﷺ:

كان خير فرساننا اليوم أبو قتادة، وخير رجّالتنا سلمة.

وفى هذا ما يدل على جواز ثناء الإمام على من ظهرت منه براعة فى القتال)[٢].

* والثناء على التلميذ أو الجندى عند إسناد عمل له أمر جائز، فقد قال أبو بكر ﷺ لزيد بن ثابت لما أراد منه جمع القرآن: إنك رجل شاب عاقل لا نتهمك[٣].

* وقال الرسول ﷺ لصهيب ﷺ لما دفع ماله لقريش ثمنًا لهجرته: «ربح صهيب.. .. ربح صهيب»[٤].

* وقال النووى معقبًا على قول الرسول ﷺ لوفد عبد القيس: «مرحبًا بالقوم غير خزايا ولا الندامى»: (فيه استحباب قول الرجل لزواره والقادمين عليه مرحبًا ونحوه، والثناء عليهم إيناسًا وبسطًا، وفيه جواز الثناء على الإنسان فى وجهه إذا لم يخف عليه فتنة بإعجاب ونحوه، وأما استحبابه فيختلف باختلاف الأحوال والأشخاص، وأما النهى

---

(١) المجالسة للدينورى ٢/ ٨٠٣. وأشار المحقق إلى أن الأثر فى عيون الأخبار ١/ ٢٩، وسير الذهبى ١/ ٥١.

(٢) الأذكار للنووى / ١٩٣ وفتح البارى ٧/ ٥٢٩.

(٣) رواه البخارى والترمذى. التاج ٤/ ٢٨.

(٤) أخرجه ابن كثير فى التفسير ١/ ٢٤٧، عن ابن مردويه.

عن المدح فى الوجه فهو فى حق من يخاف عليه الفتنة بما ذكرناه، وقد مدح النبى ﷺ فى مواضع كثيرة فى الوجه، فقال ﷺ لأبى بكر ﷺ : لست منهم)[١] ثم ذكر النووى وقائع أخرى مدح النبى فيها أبا بكر، وقوله لعلى: «أنت منى وأنا منك»، وقوله لبلال: «سمعت دق نعليك فى الجنة».

* وقال النبى ﷺ لزيد بن ثابت بن الضحاك حين كان ينقل التراب فى الخندق: أما إنه نعم الغلام[٢].

* وقال نعم المرء سعد بن عبادة[٣].

* وقال لرشيد الفارسى ﷺ فى أحد: أحسنت يا أبا عبد الله[٤].

* وقال عن قتال نسيبة المازنية يوم أحد: لمقام نسيبة بنت كعب اليوم خير من مقام فلان وفلان[٥].

* ونقل المقريزى عن مصنف أبى بكر بن أبى شيبة أن رسول الله ﷺ قال لسعد بن أبى وقاص والنفر الذين بعثهم معه لغزو حى من كنانة فى الشهر الحرام فاختلفوا فى جواز القتال: «أذهبتم من عندى جميعًا وجئتم متفرقين؟ إنما أهلك من كان قبلكم الفرقة، لأبعثن عليكم رجلًا ليس بخيركم، أصبركم على الجوع والعطش». قال سعد: فبعث علينا عبد الله بن جحش الأسدى، فكان أول أمير فى الإسلام[٦].

*وأخرج الإمام مسلم أن النبى ﷺ قال للأشج، أشج عبد القيس: «إن فيك خصلتين يحبهما الله ورسوله: الحلم والأناة»[٧].

* وأخرج الإمام أحمد بن حنبل فى مسنده عن ابن عمر قال: كنت فى سرية من سرايا

---

(١) شرح صحيح مسلم ١/ ١٩٥.
(٢) إمتاع الأسماع للمقريزى ١/ ٢٢٢.
(٣) إمتاع الأسماع ١/ ٢٦٣.
(٤) إمتاع الأسماع ١/ ١٤٦.
(٥) إمتاع الأسماع ١/ ١٤٩.
(٦) إمتاع الأسماع ١/ ٥٩.
(٧) شرح صحيح مسلم ١/ ١٨٩.

رسول الله ﷺ ، فحاص الناس حيصة، وكنت فيمن حاص، فقلنا: كيف نصنع وقد فررنا من الزحف وبؤنا بالغضب؟ ثم قلنا: لو دخلنا المدينة فتبنا، ثم قلنا: لو عرضنا أنفسنا على رسول الله ﷺ ، فإن كانت له توبة، وإلا ذهبنا، فأتيناه قبل صلاة الغداة، فخرج فقال: من القوم؟ فقلنا: نحن الفرارون!

قال: لا، بل أنتم العكارون، أنا فئتكم، وأنا فئة المسلمين، فأتيناه حتى قبلنا يده[1].

قال أحمد محمد شاكر فى شرح المسند: إسناده صحيح، ورواه أبو داود وابن الجارود فى المنتقى أيضًا، وقال ابن الأثير: حاصوا: أى جالوا جولة يطلبون الفرار. والعكارون: أى الكرارون فى الحرب والعطافون نحوها.

* نقول: وفى قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ﴾ [النساء:١٣٦] فيه زيادة تشريف للمؤمنين ومدح وتثبيت.

* ونقل ابن كثير عن ابن مُردويه أن النبى ﷺ أمر العباس يوم ولى المسلمون هاربون يوم حنين أن يناديهم: يا أصحاب الشجرة، يعنى أهل بيعة الرضوان، وفى رواية: يا أصحاب سورة البقرة[2].

* وكما يشجع المربى التلميذ الواحد فإن عليه أن يشجع المجموع ويبعث فى نفوسهم الحمية، حمية الإيمان، لا بالقول العادى فقط، بل بالكلام الأدبى من نثر أو شعر أيضًا.

نعم.... الأدب جزء من سلاح المعركة لا يستغنى عنه.

إن الكثيرين لم يتفطنوا إلى ما فى سيرة النبى ﷺ من المعارك الأدبية الحماسية شعرًا ونثرًا.

فى عقب كل معركة: كانت ألسن شعراء المسلمين تنطق فخرًا أو ردًّا على شعراء المشركين، وإذا بالحماسة تتواصل، والشعور بالعزة يزداد علوا، والنفوس تتحرك، والحزين يواسى، واليائس يأمل.

وما أحوجنا لمثل ذلك الأدب اليوم.

---

(١) المسند حديث ٥٣٨٤.

(٢) التفسير ١/ ٣٥.

* كان الرسول القائد ﷺ يحرض حسانًا على القول، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبى ﷺ يضع لحسان منبرًا فى المسجد يقوم عليه قائمًا يفاخر وينافح عن رسول الله ﷺ ، ويقول رسول الله ﷺ : «إن الله يؤيد حسان بروح القُدس ما يفاخر أو ينافح عن رسول الله» (١).

* وكان عمر، القريب من القائد، يحرض حسانًا على هجو هند بنت عتبة.

* وعندما قال أبو سفيان فى أحد: اعل هبل!؛ أمر النبى ﷺ عمرًا أن يصرخ:

(الله أعلى وأجل... لا سواء... قتلانا فى الجنة... وقتلاكم فى النار).

* وقال النبى ﷺ لعمر حين استنكر على كعب بن مالك إنشاد الشعر بين يدى الرسول وفى حرم الكعبة:

(خل عنه يا عمر، فلهى أسرع فيهم من نضح النبل).

أى تؤلمهم أكثر من رشق النبل (٢).

كل هذا يحدث والقرآن ينزل غضًّا طريًّا، فكيف الآن؟

إن الذى يقرأ منا سيرة ابن هشام يجد صفحات طويلة من الشعر والنثر بعد ذكر كل معركة وغزوة، ولا يخرج أحدنا من تلك القراءة إلا بنتيجة واحدة هى أننا الآن بحاجة إلى هذا الأدب التربوى.

* ثم حق المتربى فى أن يفسر له فعل المربى إذا لفه غموض.

* فقد رأى صحابيان رسول الله ﷺ واقفًا مع امرأة: قال رسول الله ﷺ :

(إنما هى صفية بنت حُيى.

فقالا: سبحان الله يا رسول الله، وكُبر عليهما.

---

(١) رواه الترمذى وأبو داود بسند صحيح. التاج الجامع للأصول ٥/ ٢٥٧.

(٢) رواه الترمذى بسند صحيح. التاج ٥/ ٢٥٨.

فقال النبي ﷺ: إن الشيطان يبلغ من الإنسان مبلغ الدم، وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما شيئًا).

قال ابن حجر: (فيه التحرز من التعرض لسوء الظن، والاحتفاظ من كيد الشيطان، والاعتذار.

قال ابن دقيق العيد: وهذا متأكد في حق العلماء ومن يقتدى بهم، فلا يجوز لهم أن يفعلوا فعلًا يوجب سوء الظن بهم، وإن كان لهم فيه مخلص، لأن ذلك سبب إلى إبطال الانتفاع بعلمهم. ومن ثم قال بعض العلماء: ينبغي للحاكم أن يبين للمحكوم عليه وجه الحكم إذا كان خافيًا، نفيًا للتهمة)[1].

* وصلى رسول الله ﷺ التراويح يومًا في بيته ولم يخرج إلى المسجد، فلما أصبح قال: (لم يمنعني من الخروج إليكم إلا أني خشيت أن تفرض عليكم).

قال ابن حجر: (فيه أن الكبير إذا فعل شيئًا خلاف ما اعتاده أتباعه أن يذكر لهم عذره وحكمه والحكمة فيه)[2].

* وحق التابع في أن يبدأ المتبوع الفعل ليقتدى.

فمن قصص المداراة التربوية ما أشارت به أم سلمة رضي الله عنها على النبي ﷺ بذبح الهدى قبل أصحابه لما رآهم أبطأوا عن الإسراع حين أمرهم بذلك لما حزنوا على ما كان من ظاهر شروط صلح الحديبية[3].

* وحق الغريب في أن يحفظ لنفسه حسن ظنه بنا.

كما قال ابن الجوزي:

(روينا عن إبراهيم بن أدهم أن أصحابه كانوا يومًا يتمازحون، فدقّ رجل الباب، فأمرهم بالسكوت والسكون، فقالوا له: تعلمنا الرياء؟ فقال: إني أكره أن يُعصى الله فيكم).

---

(١) فتح الباري ٥/ ١٨٥.

(٢) الفتح ٣/ ٢٥٦.

(٣) الفتح ٦/ ٢٧٥.

وذلك أن ابراهم يعرف ما جمع هؤلاء من العمل والعبادة والجد، والمزاح القليل لا يضرهم، وأما الغريب فربما يظن أنهم يقضون كل أوقاتهم باللهو فيعتقد السوء فيهم، أو يقلدهم فى المزاح دون العمل والتعبد فيضل[١].

* وحق المتربى فى أن يستر المربى عيبه وسره.

قال ابن القيم:

(المفتى والمعبِّر[٢] والطبيب: يطلعون من أسرار الناس وعوراتهم على ما لا يطلع عليه غيرهم، فعليهم استعمال الستر فيما لا يحسن إظهاره)[٣].

ويقاس عليه النقيب والأمير الدعوى.

* وحق البدوى النائى فى الصحراء أن نرسل إليه من يعلمه، ودعوتنا الإسلامية المعاصرة يجب أن تكون شاملة عريضة، فكما نضم الأستاذ الجامعى، والمهندس، والطبيب: نضم البدوى راعى الإبل، والنُّخبوية فى دارنا باطلة.

(وعن ابن أبى غيلان قال: بعث عمر بن عبد العزيز يزيد بن أبى مالك الدمشقى والحارث بن يَمجُد الأشعرى يفقهان الناس فى البدو)[٤].

* وحق المتأخر فى أن يتمتع بعاطفة أهل السبق.

(وذلك فى قوله عليه عليه الصلاة والسلام: «المهاجر من هجر ما نهى الله عنه».

قال ابن حجر: (قيل: خص المهاجر بالذكر تطييبًا لقلب من لم يهاجر من المسلمين، لفوات ذلك بفتح مكة، فأعلمهم أن من هجر ما نهى الله عنه: كان هو المهاجر الكامل)[٥].

---

(١) تلبيس إبليس/ ١٥٠.

(٢) أى معبر الرؤيا.

(٣) إعلام الموقعين ٤/ ٢٥٧.

(٤) الفقيه والمتفقه/ ٣٠٦.

(٥) فتح البارى ١٤/ ١٠١.

* وحق المحكوم عليه أن نرضيه ونمنحه تسلية.

فلما أراد النبي ﷺ أن يغادر مكة بعد أن أدى العمرة القضية تبعته بنت حمزة ﷺ وهي صبية، فتنازع حضانتها علي وزيد بن ثابت، لأن النبي ﷺ كان آخى بينه وبين حمزة، وجعفر أخو علي، لأن خالتها كانت عنده، ﷺ أجمعين، فحكم النبي ﷺ بالحضانة للخالة وقال: «الخالة بمنزلة الأم».

ثم استدرك وقال لعلي «أنت مني وأنا منك. وقال لجعفر: أشبهت خَلقي وخُلقي. وقال لزيد: أنت أخونا ومولانا».

قال ابن حجر:

(فوقع منه ﷺ تطييب خواطر الجميع، وإن كان قد قضى لجعفر، فقد بين وجه ذلك، وحاصله أن المقضى له في الحقيقة: الخالة، وجعفر تبع لها)[1].

وهذه مهمة المفتي الدعوى بعد ما يرجح جانبًا أن ينعطف فيمنح الآخر قولًا يؤنسه ويقلل أسفه.

* وحق الذي كسرناه أن نجبره.

قال القرطبي:

(قال الإمام أبو القاسم عبد الرحمن السهيلي ﷺ:

كان يقال زيد بن محمد، حتى نزل: ﴿ ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ ﴾ [الأحزاب:٥] فقال: أنا زيد ابن حارثة، وحرم عليه أن يقول: أنا زيد بن محمد. فلما نزع عنه هذا الشرف وهذا الفخر، وعلم الله وحشته من ذلك: شرفه. بخصيصة لم يكن يخص بها أحدًا من أصحاب النبي ﷺ، وهي أنه سماه في القرآن، فقال تعالى: ﴿ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا ﴾ [الأحزاب:٣٧]، يعني من زينب. ومن ذكره الله تعالى في الذكر الحكيم حتى صار اسمه قرآنًا يتلى في المحاريب: نوّه به غاية التنويه، فكان في هذا تأنيس له وعوض من الفخر بأبوة محمد ﷺ له.

---

(١) فتح الباري ٩/ ٤٨.

ألا ترى إلى قول أُبيّ بن كعب حين قال له النبى ﷺ: «إن الله أمرنى أن أقرأ عليك سورة كذا»: فبكى وقال: أو ذُكرتُ هنالك؟

وكان بكاؤه من الفرح حين أخبر أن الله تعالى ذكره، فكيف بمن صار اسمه قرآنا يتلى مخلدًا لا يبيد، يتلوه أهل الدنيا إذا قرءوا القرآن، وأهل الجنة كذلك أبدًا، ولا يزال على ألسنة المؤمنين، كما لم يزل مذكورًا على الخصوص عند رب العالمين، إذ القرآن كلام الله القديم، وهو باق لا يبيد، فاسم زيد هذا فى الصحف المكرمة المرفوعة المطهرة، تذكره فى التلاوة السفرة الكرام البررة، وليس ذلك لاسم من أسماء المؤمنين إلا لنبى من الأنبياء، ولزيد بن حارثة تعويضًا من الله تعالى له مما نُزع منه.

وزاد فى الآية أنه قال: «وإذ تقول للذى أنعم الله عليه» أى بالإيمان، فدل على أنه من أهل الجنة، علم ذلك قبل أن يموت، وهذه فضيلة أخرى)[١].

* حتى لم ينس هذا الفقه الرائع العادل حق الفرحان بعرسه فى أن نشاركه فرحه، وإذا غبنا: نغيب بحجة فقهية.

قال ابن رجب الحنبلى: (إذا دعاه اثنان إلى وليمة عرس واستويا فى الصفات المرجحة: أقرع بينهما)[٢].

* وبمقابل هذه الحقوق: منح الفقه الأمراء والمربين حقوقًا مقابلة.

* مثل حق العالم المربى فى أن يُلاطف.

فلما اختلف أبو ذر مع معاوية رضي الله عنهما فى اكتناز الذهب والفضة قال أبو ذر: «فكان بينى وبينه فى ذلك، وكتب إلى عثمان رضي الله عنه يشكونى».

قال ابن حجر: (فيه ملاطفة الأئمة للعلماء، فإن معاوية لم يجسر على الإنكار عليه حتى كاتب من هو أعلى منه فى أمره، وعثمان لم يحنق على أبى ذر مع كونه كان مخالفًا له فى تأويله)[٣].

* وحق المربى فى أن يسد باب الغرور فى وجه تلامذته.

---

(١) تفسير القرطبى ١٤/ ١٨٨.

(٢) القواعد/ ٣٨٥.

(٣) فتح البارى ٤/ ١٧.

فعن ابن عباس قال: دخل علىّ بن أبى طالب على فاطمة يوم أحد فقال: خذى هذا السيف غير ذميم.

أى إشارة إلى أنه ضرب به كثيرًا، وفى بعض الروايات أنه مدح نفسه بأكثر من ذلك.

فقال النبى ﷺ: «لئن كنت أحسنت القتال لقد أحسنه سهل بن حنيف وأبو دجانة سماك بن خرشة»(١).

وفى هذا إشارة إلى أن القائد يجب عليه ملاحظة مداخل الشيطان التى قد يدخل منها إلى قلوب جنوده، فيسد عليهم باب الغرور.

وعن أبى موسى الأشعرى رضي الله عنه قال: سمع النبى ﷺ رجلًا يثنى على رجل ويطريه فى المدحة، فقال: أهلكتم أو قطعتم ظهر الرجل.

وذلك لأن الإسراف فى المدح يؤدى إلى الغرور والتعالى.

وعن أبى بكرة رضي الله عنه قال: ذكر رجل عند النبى ﷺ فأثنى عليه رجل خيرًا، فقال النبى ﷺ: ويحك! قطعت عنق صاحبك. يقوله مرارًا، إن كان أحدكم مادحًا لا محالة فليقل: أحسبه كذا وكذا إن كان يرى أنه كذلك، وحسيبه الله، ولا يزكى على الله أحدًا(٢).

وقال صديق حسن خان أن من واجبات المعلم: (ألا يدع من نصح المتعلم شيئًا، وذلك بأن يمنعه من التصدى لرتبة قبل استحقاقها، والتشاغل بعلم خفى قبل الفراغ من الجلى، ثم ينبهه على أن يطلب العلوم للقرب إلى الله دون الرياسة والمباهاة والمنافسة، ويقدم تقبيح ذلك فى نفسه بأقصى ما يمكن)(٣).

وعلى كل، فإن النبى ﷺ مدح الكثير من الأصحاب كما أسلفنا، فيكون النهى منصرفًا إلى من يصيبه الغرور.

---

(١) إمتاع الأسماع ١/ ١٣٨، ومجمع الزوائد للحافظ الهيثمى ٦/ ١٢٣ وقال: رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح.

(٢) رواهما البخارى ومسلم.

(٣) أبجد العلوم ١/ ٧٩. متابعًا الغزالى.

حق المؤمن في امتلاك قلب ساكن لا تقلقه الوساوس

ومن أظهر هذه الحقوق التي تعترف بها نظرية المداراة التربوية للمتربي: حقه في حيازة النفس المطمئنة التي لا يزعجها حديث الخطرات الشيطانية.

فكثيرًا ما يتعرض المربي إلى مصادفة حالات عند إخوانه يبثون له فيها أن خواطرهم أحيانًا تتعرض لوسوسة شيطانية حول أمور العقيدة والإيمان، فينبغي له أن يتلطف في ذلك، ولا يهول لهم شأن هذه الوسوسة، ويحمل لهم ذلك على أنه من قوة الإيمان، ويأمرهم بالإعراض عن الخواطر الباطلة والالتجاء إلى الله تعالى في إذهابها ودفع شرها عنهم، فإنه أدعى إلى تخلصهم منها، وبهذا المعنى أخرج الإمام مسلم عن أبي هريرة قال:

جاء أناس من أصحاب النبي ﷺ فسألوه: إنا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به. قال: وقد وجدتموه؟ قالوا: نعم. قال: ذاك صريح الإيمان. وفي رواية أخرى عندما سئل عن الوسوسة فقال: تلك محض الإيمان.

قال النووي: (قوله ﷺ ذلك صريح الإيمان ومحض الإيمان معناه: استعظامهم الكلام به هو صريح الإيمان، فإن استعظام هذا وشدة الخوف منه ومن النطق به فضلًا عن اعتقاده إنما يكون لمن استكمل الإيمان استكمالًا محققًا وانتفت عنه الريبة والشكوك).

ثم قال النووي: (وقيل معناه أن الشيطان إنما يوسوس لمن أيس من إغوائه، فينكد عليه بالوسوسة لعجزه عن إغوائه، وأما الكافر فإنه يأتيه من حيث شاء ولا يقتصر في حقه على الوسوسة بل يتلاعب به كيف أراد، فعلى هذا، معنى الحديث: سبب الوسوسة محض الإيمان، أو الوسوسة علامة محض الإيمان، وهذا القول اختيار القاضي عياض)[1].

وقال القرطبي: (والصريح الخالص. وهذا ليس على ظاهره؛ إذ لا يصح أن تكون الوسوسة نفسها هي الإيمان، لأن الإيمان اليقين، وإنما الإشارة إلى ما وجدوه من الخوف من الله تعالى أن يعاقبوا على ما وقع في أنفسهم، فكأنه قال: جزعكم من هذا هو محض الإيمان وخالصه، لصحة إيمانكم، وعلمكم بفسادها. فسمى الوسوسة إيمانًا لما كان دفعها والإعراض عنها والرد لها وعدم قبولها والجزع منها صادرًا عن الإيمان)[2].

---

(١) شرح صحيح مسلم ٢/ ١٥٤.

(٢) تفسير القرطبي ٧/ ٢٢١.

(فالخواطر التي ليست بمستقرة ولا اجتلبتها الشبهة فهي التي تُدفع بالإعراض عنها، وعلى مثلها يطلق اسم الوسوسة) [١].

فهذا هو الطريق الصواب في معالجتها.

لكن ابتدع المحاسبي وغيره طريقة مخالفة، تجر المؤمن جرًّا إلى حديث الوسوسة، وتدع قلبه منزعجًا أشد الانزعاج، وهم يظنون أنهم بذلك يحسنون صنعًا وأن المؤمن سينقى قلبه مما قد يكون فيه من خواطر شيطانية، وقد كان غافلًا عنها وناسيًا لها، وماشيًا في درب الطاعات دون أن يلتفت إلى شيء اسمه وسوسة، فلما يقرأ ما كتبوه عن الوساوس: يضطرب، ويبدأ يفكر بها، ويلبث مع التدقيق والفحص، فيصرف وقته في غير ما طائل، ويتعطل بذلك عن خير كثير يسير كان يؤديه بعفوية ويسترسل فيه على السجية، وهذا هو سر إنكار أحمد وأئمة السلف على هذه الطريقة الواهمة، إذ سئل الإمام أحمد (عن الوساوس والخطرات فقال: ما تكلم فيها الصحابة ولا التابعون) [٢].

وضرر هذا الإطناب في ذكر الوساوس والمهلكات ومحبطات الأعمال لا شك فيه، ولابد من فتح بابي الرغبة والرهبة معًا، وذكر النقمة والرحمة معًا.

بل عدها الإمام القدوة أبو زرعة بدعة.

قال البردعي:

(سئل أبو زرعة عن المحاسبي وكتبه فقال للسائل: إياك، وهذه الكتب بدع وضلالات، عليك بالأثر، فإنك تجد فيه ما يغنيك عن هذه الكتب.

قيل له: في هذه الكتب عبرة.

فقال: من لم يكن له في كتاب الله عبرة فليس له في هذه عبرة.

بلغكم أن مالكًا أو الثوري أو الأوزاعي أو الأئمة صنفوا كتبًا في الخطرات والوساوس وهذه الأشياء؟

---

(١) تفسير القرطبي ٧/ ٢٢٢.

(٢) مناقب أحمد لابن الجوزي / ١٧٩.

هؤلاء قوم قد خالفوا أهل العلم.

يأتونا مرة بالمحاسبى.

ومرة بعبد الرحيم الديبلى.

ومرة بحاتم الأصم.

ثم قال: ما أسرع الناس إلى البدع)[١].

وقيل إن الحارث المحاسبى تاب مما انتقده عليه أحمد[٢].

وعن محمد بن ريان قال: (سمعت ذا النون - وجاء أصحاب الحديث فسألوه عن الخطرات والوساوس - فقال:

أنا لا أتكلم فى شىء من هذا، فإن هذا محدث. سلونى عن شىء فى الصلاة أو الحديث)[٣].

وهو ذو النون المصرى.

عشارية الأحكام الشرعية البانية للشخصية الإسلامية

ويليق التذكير فى هذا الموضع أن هذا الكتاب كتاب أصول وقواعد وأحكام وفتيا واجتهاد، وليس هو كتاب عواطف وحماسة وأدب أو كتاب رأى تأملى محض يعتمد التجريب الذاتى، وإنما نبحث هنا عن الدليل وعن مدارك الشرع ومنطق الفقه.

ولذلك ينعطف مبحث المداراة بنا بعد ما تم استعراضها نحو التعرف على جمهرة من الأحكام الشرعية التى تحدد معالم الشخصية الدعوية الإسلامية وتبنى نموذجًا لداعية ناجح فى حياته الإسلامية، يؤثر خيرًا، وينتصب قدوة.

ونركز على عشر صفات، لكل صفة حكم شرعى يسندها ويبينها، منها:

* عدم الاعتداد بالقول الفقهى الشاذ.

---

(١) تهذيب التهذيب ٢/ ١٣٥. وكذلك تاريخ بغداد ٨/ ٢١٥.

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية ٦/ ٥٢١.

(٣) تلبيس إبليس/ ١٧.

فالدعوة لم تلزم أعضاءها باتباع مذهب معين فى معاملاتهم الشخصية وعباداتهم، ولكن أمراء الدعوة لهم أن ينهوا داعية إذا اتبع قولًا شاذًّا فى مسألة لفقيه يخالف علماء الأمة وليست الفتوى عليه.

قال القرافى:

(إذا رأينا من فعل شيئًا مختلفًا فى تحريمه وتحليله وهو يعتقد تحريمه: أنكرنا عليه، لأنه منتهك للحرمة من جهة اعتقاده. وإن اعتقد تحليله: لم ننكر عليه، لأنه ليس عاصيًا، ولأنه ليس أحد القولين أولى من الآخر، ولكن لم تتعين المفسدة الموجبة لإباحة الإنكار.

إلا أن يكون مدرك القول بالتحليل ضعيفًا جدًّا ينقض قضاء القاضى بمثله لبطلانه فى الشرع)[1].

وضرب له مثلًا: شارب النبيذ معتقدًا مذهب أبى حنيفة.

وأقول: مثله أيضًا عندى المتعامل بالربا فى دار الحرب، بل ومتبع فتوى شيخ الأزهر فى تجويز الربا، فإنها شاذة، ومتبع الفتوى السريجية أو المفتى بها.

وقال القرافى أيضًا:

(كل شىء أفتى فيه المجتهد فخرجت فتياه فيه على خلاف الإجماع أو القواعد أو النص أو القياس الجلى السالم من المعارض الراجح: لا يجوز لمقلده أن ينقله للناس ولا يفتى به فى دين الله تعالى، فإن هذا الحكم لو حكم به حاكم لنقضناه، وما لا نقره شرعًا بعد تقرره بحكم الحاكم أولى ألا نقره شرعًا إذا لم يتأكد، وهذا لم يتأكد فلا نقره شرعًا، والفتيا بغير شرع حرام، فالفتيا بهذا الحكم حرام، وإن كان الإمام المجتهد غير عاصٍ به بل مثابًا عليه لأنه بذل جهده على حسب ما أمر به، وقد قال النبى ﷺ: إذا اجتهد الحاكم فأخطأ فله أجر وإن أصاب فله أجران، فعلى هذا يجب على أهل العصر تفقد مذاهبهم، فكل ما وجدوه من هذا النوع: يحرم عليهم الفتيا به، ولا يعرى مذهب من المذاهب عنه، لكنه قد يقل وقد يكثر.

---

(١) الفروق ٤/ ٢٥٧.

غير أنه لا يقدر أن يعلم هذا في مذهبه إلا من عرف القواعد والقياس الجلي والنص الصريح وعدم المعارض لذلك، وذلك يعتمد تحصيل أصول الفقه والتبحر في الفقه، فإن القواعد ليست مستوعبة في أصول الفقه، بل للشريعة قواعد كثيرة جدًّا عند أئمة الفتوى والفقهاء لا توجد في كتب أصول الفقه أصلًا) (١).

ونحن نحب للداعية أن يكون تقيًّا نقيًّا، يسد الباب على حاسد يراقب ليصطاد سقطة يروجها.

* والعدل في القول والفعل.

لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا﴾ [الأنعام:١٥٢].

قال الرازي:

(المفسرون حملوه على أداء الشهادة فقط، والأمر والنهي فقط).

لكنه استدرك فنقل عن القاضي عبد الجبار المعتزلي أنه قال:

(وليس الأمر كذلك، بل يدخل فيه كل ما يتصل بالقول، فيدخل فيه ما يقول المرء في الدعوة إلى الدين وتقرير الدلائل عليه، بأن يذكر الدليل ملخصًا عن الحشو والزيادة، بألفاظ مفهومة معتادة، قريبة من الإفهام ويدخل فيه أن يكون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واقعًا على وجه العدل من غير زيادة في الإيذاء والإيحاش، ونقصان عن القدر الواجب. ويدخل فيه الحكايات التي يذكرها الرجل لا يزيد فيها ولا ينقص عنها، ومن جملتها تبليغ الرسالات عن الناس، فإنه يجب أن يؤديها من غير زيادة ولا نقصان) (٢).

* والانتصاب بين عائلته ورهطه وجيرانه كمصلح ومرجع وحكم.

فإنه بإذن الله وافر العقل، ظاهر المروءة، ولا يليق أن يختفي ويستضعف نفسه، أو ما هو العكس: أن يتعالى عليهم ويفاصل ويغلظ، بل هو القائد لهم والأمير العرفي بلا إمرة، فهو واعظهم ومفتيهم وحلّال مشكلاتهم، ويأتي كل ذلك بالسماحة والبِشر والرفق، وإذا اضطر إلى الكذب من أجل إصلاح ذات البين جاز له.

---

(١) الفروق ٢/ ١٠٩.

(٢) تفسيره ١٣/ ١٩٣.

وفى صحيح البخارى أن رسول الله ﷺ قال: «ليس الكذاب الذى يصلح بين الناس فينمى خيرًا أو يقول خيرًا».

وزاد حديث آخر عند النسائى: الكذب فى الحرب، وفى حديث الرجل لامرأته.

قال ابن حجر:

(ذهبت طائفة إلى جواز الكذب لقصد الإصلاح، وقالوا: إن الثلاث المذكورة كالمثال. وقالوا: الكذب المذموم إنما هو فيما فيه مضرة أو ما ليس فيه مصلحة، وحملوا الكذب المراد هنا على التورية والتعريض، كمن يقول للظالم: دعوت لك أمس، وهو يريد قوله: اللهم اغفر للمسلمين، ويعد امرأته بعطية شيء، ويريد: إن قدر الله ذلك، وأن يظهر من نفسه قوة).

قال ابن حجر: (وبالأول جزم الخطابى وغيره. وبالثانى جزم المهلب والأصيلى وغيرهما) (واتفقوا على أن المراد بالكذب فى حق المرأة والرجل إنما هو فيما لا يسقط حقًّا عليه أو عليها، أو أخذ ما ليس له أو لها. وكذا فى الحرب فى غير التأمين)[1].

* وأن يُحيى سنة التآخى، فإن الدعوة قائمة على أساس «الأخوة» أصلًا، وفى زمن الجفاء واللوم هذا تكون هذه الخصلة مضاعفة الأثر.

أخرج البخارى عن أبى جحيفة رضي الله عنه قال: آخى النبى ﷺ بين سلمان وأبى الدرداء»

قال ابن حجر:

(ذكر أصحاب المغازى أن المؤاخاة بين الصحابة وقعت مرتين: الأولى قبل الهجرة بين المهاجرين خاصة، على المواساة والمناصرة، فكان من ذلك أخوة زيد بن حارثة وحمزة ابن عبد المطلب. ثم آخى النبى ﷺ بين المهاجرين والأنصار بعد أن هاجر، وذلك بعد قدومه المدينة).

(وذكر الواقدى أن ذلك كان بعد قدومه ﷺ بخمسة أشهر والمسجد يبنى، وقد

(١) فتح البارى ٦/ ٢٢٨.

سمى ابن إسحاق منهم جماعة)، وكان ذلك (هو ابتداء الأخوة، ثم كان النبى ﷺ يؤاخى بين من يأتى بعد ذلك، وهلم جرا) (١).

وحكم هذه الأخوة مستمر، ما عدا التوارث، فإنه منسوخ، وقد أخرج البخارى فى موضع آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما فى تفسير الآية الكريمة: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ﴾ [النساء:٣٣] قال: (ورثة) وفى قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء:٣٣] قال: (كان المهاجرون لما قدموا على النبى ﷺ المدينة ورث المهاجر الأنصارى دون ذوى رحمه، للأخوة التى آخى النبى ﷺ بينهم، فلما نزلت ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ﴾ [النساء:٣٣] نسخت. ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء:٣٣] : إلا النصر والرفادة والنصيحة - وقد ذهب الميراث - ويوصى له) (٢).

وهذه الأخوة هى الحلف نفسه الذى كان فى الجاهلية.

قال ابن حجر: (قال الخطابى: قال ابن عيينة: حالف بينهم أى آخى بينهم، يريد أن معنى الحلف فى الجاهلية معنى الأخوة فى الإسلام، لكنه فى الإسلام جار على أحكام الدين وحدوده، وحلف الجاهلية جرى على ما كانوا يتواضعونه بينهم بآرائهم، فبطل منه ما خالف حكم الإسلام وبقى ما عدا ذلك على حاله) (٣).

ويليق للداعية أن يبالغ فى أداء حقوق الإخاء وإحياء رسومه، ولعلك تعجب أن يبلغ الفقه والإفتاء مبلغ التفصيل فى هذه الحقوق حتى شمل عدّ اللقمات عند الأكل وكمية الماء عند الاغتسال، وقد بين الفقهاء أن مقدار حقوق الأخوة الواجبة بين الدعاة من خلال انتسابهم للدعوة: إنما يجرى فى ذلك تحكيم العرف والمقدار المعقول.

قال العز بن عبد السلام:

(لو كان أحد الضيفان يأكل أكلة مثل عشرة أنفس، ورب الطعام لا يشعر بكثرة أكله، فهل يجوز له أن يأكل قدر شبعه؟

---

(١) فتح البارى ٤/ ٢٤٧.

(٢) فتح البارى ٤/ ٥٥٢.

(٣) فتح البارى ٤/ ٥٥٤.

قلت: لا يجوز له أن يتناول فوق ما يقتضيه العرف فى مقدار الأكل، لانتفاء الإذن اللفظى والعرفى فيما جاوز ذلك.

وكذلك لو كان الطعام كثيرًا فأكل لقمًا كبارًا مسرعًا فى مضغها وابتلاعها حتى أكل أكثر الطعام ويحرم أصحابه: لم يجز له ذلك، لعدم الإذن العرفى واللفظى فيه، ولنهيه ﷺ عن القِران فى التمر من غير إذن)[1].

وكذلك (دخول الحمامات والقياسير والخانات إذا فتحت أبوابها فى الأوقات التى جرت العادة فى الارتفاق بها فيها، فإنه جائز إقامة للعرف المطرد مقام صريح الإذن، ولا يجوز لداخل الحمام أن يقيم فيه أكثر مما جرت به العادة ولا أن يستعمل من الماء أكثر مما جرت به العادة، إذ ليس فيه إذن لفظى ولا عرفى، والأصل فى الأموال التحريم ما لم يتحقق السبب المبيح)[2].

وهذه الأمثلة لا تراد لذاتها، فإن العلاقات التى بين الدعاة أجل وأعلى، وإنما أردناها لنقيس عليها غيرها مما يخفى أحيانًا ويسبب من المعاتبات الأخوية ما قد يتراكم ويفضى إلى برود وغيبة، ففى مثل هذه الإفتاءات رادع للمعاتب ألا يطلب من الحقوق أكثر مما جرى به العرف، وألا يرهق إخوانه المؤمنين، فإن المروءة شعار الدعاة، وإنما يكلفون بها بالحسنى.

فلا تحقرن مثل هذه المباحث وتدعى الحياء من بحثها، أو تضحك منها، فإن المصارحة بذلك أولى، وفى أنماط بعض الدعاة غرائب سلوكية يجب أن نضبطها، وإن من عظمة الفقه الشرعى أن ينزل إلى مستوى بحث هذه الصغائر.

ومما يحدث فى مجتمعنا التربوى تحابب اثنين من الدعاة تحابيًا أخويًّا ظاهرًا وامتزاج روحيهما امتزاجًا قويًّا، فيصطحبا أكثر وقتهما، يقومان ويقعدان سوية أو يروحان ويجيئان.

ومجرد هذا التحابب لا خطر منه ولا عيب فيه، بل كان فى الصحابة من يُؤثر عنه ذلك، كصحبة على والمقداد بن الأسود الكندى رضي الله عنهما، وتوادد سلمان الفارسى وأبى ذر رضي الله عنهما.

---

(١) قواعد الأحكام ٢/ ١١٢.

(٢) الفروق ٤/ ٢٥٢.

إنما الخطر فى أن تصرفهما هذه الصحبة عن الواجبات التى يكلف بها الجميع، أو أن تختلط مجالسهما بحديث غير ذى نفع وفيه لغو ومزاح.

والنصحية اللطيفة الرفيقة تنفع هؤلاء فى الغالب، ولكن المعول عليه هو وضوح معانى الدعوة عندهما، ومجالات العمل النافع، فإن ذلك كفيل بإخراجهما إلى الجد بالتدريج، ويفترقان عن بعضهما فى زحمة تيار النشاط المتعدد الوجوه.

فالمربى إذن لا يحتاج إلا إلى الصبر تجاههما، يصبر على حالتهما حتى تعالجها الأيام، لا يستعجل بإخراجهما إلى الحزم فينفران.

إلا أن يكونا نواة تتجمع حولها عناصر تلتذ بالحديث معهما، فعندئذ يكون من حماية المجموعة أن تشدد فى نصحها إلى درجة الغلظة، أو تكلفهما بعمل فى مجال بعيد مكانه عن بقية الدعاة، لئلا تسرى العدوى وتعم البطالة.

* والوقوف عند الحد السّنىّ فى السلام والمصافحة.

قال القرافى:

(قال رسول الله ﷺ : إذا تلاقى الرجلان فتصافحا تحاتت ذنوبهما، وكان أقربهما إلى الله أكثرهما بشرًا.

فدل الحديث على مشروعية المصافحة عند اللقاء، وهو يقتضى أن ما يفعله أهل الزمان من المصافحة عند الفراغ من الصلاة بدعة غير مشروعة، وكان الشيخ عز الدين بن عبد السلام ينهى عنه وينكره على فاعله ويقول: إنما شرعت المصافحة عند اللقاء)[1].

ولست آبه لهذا كثيرًا، فإنه إن كان بدعة فهو بدعة جد صغيرة، ولكنى آبه إلى الإسراف فى المعانقة والتقبيل للرجال.

قال القرافى:

(المعانقة كرهها مالك، لأنها لم ترو عن رسول الله ﷺ ، إلا مع جعفر، ولم يصحبها العمل من الصحابة بعده.

(١) الفروق ٤/ ٢٥٢.

قال ابن رشد فى كتابه البيان والتحصيل: ولأن النفوس تنفر عنها، لأنها لا تكون إلا لوداع من فرط ألم الشوق، أو مع الأهل.

ودخل سفيان بن عيينة على مالك فصافحه مالك وقال له: لولا أن المعانقة بدعة لعانقتك. فقال سفيان: عانق من هو خير منى ومنك: النبى ﷺ عانق جعفرًا حين قدم من الحبشة. قال مالك: ذلك خاص بجعفر. قال سفيان: بل عام، ما يخص جعفرًا يخصنا وما يعم جعفرًا يعمنا إذا كنا صالحين)[1].

أما التقبيل فى الخد فقد كرهه مالك أكثر، ونقل جوازه عن ابن عمر، وفيه فى الترمذى حديث حسن غريب.

ونقل القرافى عن ابن رشد قوله: (وأما القبلة فى الفم من الرجل للرجل فلا رخصة فيها بوجه).

وكنت فضلت الطريقة السودانية فى المصافحة ووضع اليد الأخرى على الكتف، أو وضع اليد على الكتف قليلًا ثم المصافحة، ولكنى لا أرى الدعاة يفعلونها، لغلبة العرف، وهم واهمون، وأحب - على الأقل - إن سلمت عليهم أن يتقبلوا طريقتى السودانية، وإن سلموا علىّ: اتبعوها.

* وحفظ السر من المروءة، وبه يتبين تمام عقل الداعية وإنصافه، ومن كان من المذاييع فاعلم نقص عقله ورجولته، وهو بالنسوان أشبه.

وقد أخرج البخارى عن أنس ﷺ قال: (أسرّ إلىّ النبى ﷺ سِرًّا فما أخبرت به أحدًا بعده).

قال ابن حجر:

(وقال ابن بطال: الذى عليه أهل العلم أن السر لا يباح به إذا كان على صاحبه منه مضرة، وأكثرهم يقول: إنه إذا مات لا يلزم من كتمانه ما كان يلزم فى حياته إلا أن يكون عليه فيه غضاضة.

(١) الفروق ٤/ ٢٥٣.

قلت: الذى يظهر انقسام ذلك بعد الموت إلى ما يباح، وقد يستحب ذكره ولو كره صاحب السر، كأن يكون فيه تزكية له من كرامة أو منقبة أو نحو ذلك، وإلى ما يكره مطلقًا، وقد يحرم، وهو الذى أشار إليه ابن بطال، وقد يجب، كأن يكون فيه ما يجب ذكره كحق عليه كان يُعذر بترك القيام به فيرجى بعده إذا ذُكر لمن يقوم به عنه أن يفعل ذلك)[١].

* وإحياء ما يكاد أن يندرس من طاعة الوالدين وتوقير الكبير.

حتى قال القرافى:

(قال الأصحاب: لا يعصيهما فى الخروج للغزو إلا أن يتعين بمفاجأة العدو، أو ينذرهما، فيتأخر السنة والسنتين، فإن أذنا له وإلا خرج)[٢].

ثم قال: و(قال الشيخ أبو الوليد الطرطوشى فى كتاب بر الوالدين: لا طاعة لهما فى ترك سنة راتبة، كحضور الجماعات وترك ركعتى الفجر والوتر ونحو ذلك إذا سألاه ترك ذلك على الدوام، بخلاف ما لو دعياه لأول وقت الصلاة: وجبت طاعتهما وإن فاتته فضيلة أول الوقت).

وكان بر الوالدين فى الجيل الذى قبلنا أكثر عمرانًا، وتروى قصص عجيبة.

وأحب للداعية أن يفرّع على ذلك: الإحسان للزوجة، والمبالغة فى الرفق بها، وإشعارها بالحنان، وبذل الاحترام لها، ومفاجأتها بالهدايا، وفطم لسانه عن حديث حول زوجة ثانية إن لم يكن فاعلًا، وليعلم أن أهلها ما كانوا عاجزين عن إطعامها حين زوجوه، وإنما أرادوا أن تقوم فى الأرض وفى مجتمع المؤمنين مودة جديدة.

* وأن يروح النفس من صرامة الجد بالمباح والرياضة والنزهة والمغامرة وصعود الجبال واختراق الغابات والإيغال فى البحر وركوب الخيل، فإن فى كل ذلك تقوية للشخصية، وتجديدًا للهمة، وقد وجدت أكثر الدعاة عن ذلك فى انصراف، ويظنون منافاة ذلك للواجب الدعوى أو للوقار.

---

(١) فتح البارى ١١/ ٨٥.

(٢) الفروق ١/ ١٤٣.

وفى تفسير القرطبى [١] مبحث فى سباق الخيل والهجن والنصل والركض، وأن كل ذلك سنة، حتى المراهنة بين الاثنين المتسابقين على مال جائزة شرعًا، فتأمل!! ولذلك كان الدعاة فى خطأ حين أنكروا على شيوخ الخليج سباق الهجن والزوارق والأشرعة، وإنما الخطأ فى إسراف مالى يصاحبها وفى إطعام النوق الطعام الغالى.

وكان الدعاة فى الكويت إلى الوعى أسبق حين جعلوا تعلم الجودو والكاراتيه شرطًا فى قبول انضمام الجديد. ولو يؤذن لى أن أختار شروط العضوية لجعلت تعلم السباحة وقيادة الدراجة النارية من جملة الشروط، وفى البلاد المتقدمة: أجعل تعلم استعمال الكمبيوتر شرطًا، وأوجب مسافات يقطعها الداعية راجلًا، وأخرى فى قارب، وأن أوظف داعية يعلم أصحابه تفكيك الساعة والراديو والتليفون والتليفزيون ومحرك السيارة ثم تركيبها ثانية، وآخر معه تلسكوب يُرى إخوانه تباعًا مواقع النجوم وأقمار المشترى وحلقة زحل وبعض المجرات والسدوم، ويروى لهم خبر السماء، فى أشياء كهذه توسع المدارك وتفتح النفوس، وأما الطبقات المتقدمة فلا أكتفى بهذا، بل أدعهم يتعلمون ركوب المناطيد الحرارية، والنزول بالبارشوت، وذلك متوفر فى الغرب بالأجرة، وأرسلهم إلى جنوب شرق آسيا، لينحدروا مع تيار نهر فى غابة مائة كيلو متر، وليغوصوا قرب جزيرة يتمتعون برؤية السمك الملون والمخلوقات البحرية العجيبة الأخرى، وكل ذلك أقيسه على سباق الخيل وأمثاله مما ورد فى السنة الشريفة، وهذا هو وجه ارتباط هذا المبحث بكتاب أصولى فقهى.

* ثم يراعى الداعية زى الزمان فى ملبسه ويكون عصريًا.

قال ابن حجر بعد سرد أقوال الفقهاء فى لبس الأحمر - والأظهر جوازه -:

(الذى أراه جواز لبس الثياب المصبوغة بكل لون، إلا أنى لا أحب لبس ما كان مشبعًا بالحمرة، ولا لبس الأحمر مطلقًا ظاهرًا فوق الثياب، لكونه ليس من لباس أهل المروءة فى زماننا، فإن مراعاة زى الزمان من المروءة ما لم يكن إثمًا، وفى مخالفة الزى ضرب من الشهرة) [٢].

ولسنا هنا بصدد تحقيق حكم لبس الأحمر، ولكنا نستل قاعدة أن مراعاة زىّ الزمان أليق بالداعية الذى يراعى المروءة، وأن اللباس جزء من شخصية الداعية.

---

(١) تفسيره ٩/ ٩٧.

(٢) فتح البارى ١٢/ ٤٢٤.

* وأجمل جمال الشخصية الدعوية: الترنم بالعربية والتغنى بها لمن كان أعجميًّا، فإنها لغة القرآن ولا يتم تذوقه له إلا بها، وهى لغة الفقه والفكر الإسلامى المعاصر، وكل زهد بالعربية أو كراهة التحدث بها فإنه منكر وبقية من تأثر قومى يجب على الداعية أن يبرأ منه، وقضية اللغة العربية ليست مثل قضايا اللباس والعادات التى يصح أن يكون فيها المرء قوميًّا محافظًا على تراثه، وإنما العربية جزء الفقه وبها يحصل كمال الإيمان، إذ من المحال أن يُفهم القرآن كما يفهمه العربى مهما كانت الترجمة متقنة. وكلام ابن تيمية فى هذا فى كتابه «اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم» كلام واف.

ويلحق بهذا المعَلم: مراعاة اللغة الشرعية فى نصوصها الدعوية، فإن خطابنا جزء من شخصيتنا الإيمانية، ولا نعدل عنها إلا لضرورة أو مصلحة تبيين زائد فى المعنى، ولابد أن نتداول الاصطلاح الشرعى المأثور الذى يكون علمًا لنا فى موضوعه، وقد علم النبى ﷺ أصحابه فقال: (لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم «المغرب». قال: وتقول الأعراب: هى العشاء)، وكذا تسمية العشاء: العتمة، مع أن النبى ﷺ استعمل لفظ العتمة، لكنه - عند النووى -: (خاطب بالعتمة من لا يعرف العشاء لكونه أشهر عندهم من العشاء، فهو لقصد التعريف لا لقصد التسمية) [١] ويعجبنى قول ابن حجر أنه (لا بعد فى أن ذلك كان جائزًا، فلما كثر اطلاقهم له: نُهوا عنه، لئلا تغلب السنة الجاهلية على السنة الإسلامية، ومع ذلك فلا يحرم ذلك بدليل أن الصحابة الذين رووا النهى استعملوا التسمية المذكورة) [٢]، لكن الأمر لا يقتصر على هذا المصطلح العبادى، وإنما هى لغة شرعية عريضة يحتاجها إعلامنا الدعوى وتحتاجها كتاباتنا فى زمن اختلاط يوهم السامع، بل فى زمن تفوق للإعلام العلمانى على إعلامنا، ولابد أن نحفظ شخصيتنا عبر استعمال الاصطلاح الإسلامى، وأبرز ذلك إيراد اصطلاح الشورى بدل الديمقراطية، وبدون ذلك يضعف التميز الذى نحرص عليه، ويكون نزول عن استعلاء دعانا إليه سيّد.

وبهذه العشارية: تقترب معانى المداراة التربوية من استيفاء التكامل التنظيرى، سيما إذا اقترنت بمعانى منهجية التربية الدعوية.

* * *

(١) فتح البارى ٢/ ١٨٦.

(٢) تفسيره ٨/ ١٦٢.